الأمانة العامة للمجلس التنفيذي
GENERAL SECRETARIAT OF THE
EXECUTIVE COUNCIL

الجريدة الرسمية

31 أغسطس 2024 م – العدد الثامن

الجريـدة الـرسميـة

السنة الثالثة والخمسون ـ العدد الثامن

قرارات المجلس التنفيذي: **الصفحة**

قـرار المجلـس التنفيـذي رقـم (107) لسـنة 2024 بشـأن إضافة أنشـطة النقـل الجـوي الداخلـي والدولـي فـي الرخصـة التجارية لشـركة جيـوان للحلـول الاسـتثمارية. 5

قـرار المجلـس التنفيـذي رقـم (108) لسـنة 2024 بشـأن تعديـل نسـبة تملـك الأجانـب فـي المنطقـة الاسـتثمارية الثانيـة والثلاثيـن فـي إمـارة أبوظبـي (مشـروع جزيـرة رمحـان). 6

قرارات أخرى :

قرارات دائرة القضاء:

قـرار رئيـس دائـرة القضـاء رقـم (43) لسـنة 2024 بشـأن منـح صفـة الضبطيـة القضائيـة لبعـض موظفـي شـركة أبوظبـي لحلـول الميـاه المسـتدامة. 11

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (44) لسنة 2024 بتخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي شركة أبوظبي للتوزيع. 13

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (45) لسنة 2024 بشأن تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض مفتشي بلدية مدينة أبوظبي. 15

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (46) لسنة 2024 بشأن تجديد صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي هيئة الرعاية الأسرية. 17

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (47) لسنة 2024 بشأن تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض مفتشي بلدية الظفرة. 19

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (48) لسنة 2024 بشأن تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي دائرة تنمية المجتمع. 21

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (49) لسنة 2024 بشأن تجديد تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي دائرة تنمية المجتمع. 23

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (50) لسنة 2024 بشأن تجديد صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية. 25

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (51) لسنة 2024 بشأن تجديد صفة الضبطية القضائية لبعض مفتشي دائرة الثقافة والسياحة. 27

قرارات جهاز أبوظبي للمحاسبة:

قرار رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة رقم (153) لسنة 2024 بشأن قواعد تعيين مدققي الحسابات في الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة. 29

مرفق: قواعد تعيين مدققي الحسابات في الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة. 30

قرارات دائرة البلديات والنقل:

قرار إداري رقم (106) لسنة 2024 بشأن تطبيق متطلبات الدليل المعياري لمعدات الوقاية الشخصية للعاملين بقطاع البناء والإنشاء في إمارة أبوظبي. 40

مرفق: الدليل المعيار ي لمعدات الوقاية الشخصية قطاع البناء والإنشاء نظام إدارة السلامة والصحة المهنية إدارة الصحة والسلامة العامة. 41

قرار إداري رقم (220) لسنة 2024 بشأن جدول المخالفات والغرامات والجزاءات الإدارية المتعلقة بالقانون رقم (2) لسنة 2012 بشأن الحفاظ على المظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي. (مخالفات لوائح المظهر العام والسكينة العامة). 67

مرفق: جدول المخالفات والغرامات. 71

قرارات
المجلس التنفيذي

قرار المجلس التنفيذي رقم (107) لسنة 2024
بشأن إضافة أنشطة النقل الجوي الداخلي والدولي في الرخصة التجارية لشركة جيوان للحلول الاستثمارية

قرر المجلس التنفيذي ما يأتي:

1. الموافقة على إضافة الأنشطة الاقتصادية التالية، إلى الرخصة التجارية لشركة جيوان للحلول الاستثمارية – شركة الشخص الواحد (ذ.م.م):
   - النقل الجوي الدولي غير المنتظم للركاب.
   - النقل الجوي الداخلي غير المنتظم للركاب.
   - النقل الجوي الدولي غير المنتظم للبضائع.
   - النقل الجوي الداخلي غير المنتظم للبضائع.
2. الإيعاز إليكم باتخاذ الإجراء اللازم وفق النظم والتشريعات السارية.

سيف سعيد غباش
الأمين العام

صدر بتاريخ : 27 – أغسطس – 2024 م
الموافق : 23 – صفر – 1446 هـ

قرار المجلس التنفيذي رقم (108) لسنة 2024
بشأن تعديل نسبة تملك الأجانب في المنطقة الاستثمارية الثانية والثلاثين في إمارة أبوظبي
(مشروع جزيرة رمحان)

بعد الاطلاع على قرار المجلس التنفيذي رقم 107 لسنة 2023 بشأن المنطقة الاستثمارية الثانية والثلاثين في إمارة أبوظبي ، قرر المجلس التنفيذي ما يأتي:

1. الموافقة على رفع نسبة تملك الأجانب في المنطقة الاستثمارية الثانية والثلاثين في إمارة أبوظبي لمشروع جزيرة رمحان إلى نسبة (50%) بدلاً من (25%).
2. الإيعاز إلى دائرة البلديات والنقل باتخاذ الإجراء اللازم وفق النظم المتبعة.

سيف سعيد غباش
الأمين العام

صدر بتاريخ : 28 – أغسطس – 2024 م
الموافق : 24 – صفر – 1446 هـ

تحويل منطقة استثمارية – جزيرة رمحان

تفاصيل الطلب	
الوضع الحالي	**الطلب الوارد**
تم إعتماد مشروع رمحان كمنطقة استثمارية على ان لا تزيد نسبة تملك الاجانب عن 25% حسب قرار المجلس التنفيذي رقم 107 لسنة 2023	رفع نسبة تملك الاجانب للوحدات العقارية المحددة للمشروع من 25% إلى 50%

العناصر التخطيطية		
1	مساحة المشروع (متر مربع)	15,369,732
2	معامل المساحة الطابقية	0.05
3	**المساحة الطابقية الإجمالية** (متر مربع)	**834,563**

موقع المشروع

حدود القسيمة

صور منظورية للمشروع

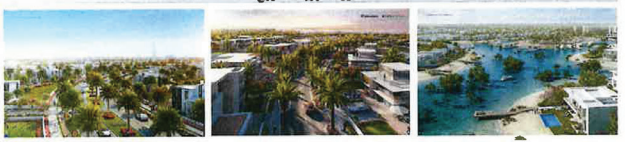

مخطط الإستخدامات

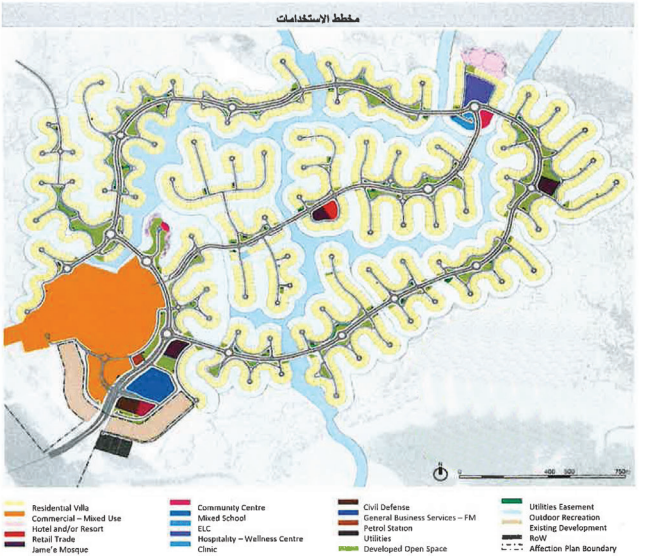

قرارات أخرى

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (43) لسنة 2024
بشأن منح صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي شركة أبوظبي لحلول المياه المستدامة

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (2) لسنة 1998 بشأن تنظيم قطاع الماء والكهرباء ومياه الصرف الصحي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (23) لسنة 2006 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (11) لسنة 2018 بشأن إنشاء دائرة الطاقة،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (82) لسنة 2023 بشأن منح صفة الضبطية القضائية لشركة أبوظبي لخدمات الصرف الصحي وشركات التوزيع،

وعلى كتاب وكيل دائرة الطاقة رقم (2023/935) بتاريخ 25 سبتمبر 2023،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2024/25988) بتاريخ 4 يوليو 2024،

قرر:

المادة الأولى

يخول الموظفون التالي بيانهم صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بإدارة وتشغيل المرفق العام المكلفة به شركة أبوظبي لحلول المياه المستدامة، وذلك وفق التشريعات السارية، وهم:

1. أحمد محمد خميس سليمان الشامسي.
2. صالح حسن محمد أبوبكر الزبيدي.

3. أحمد عوض سعيد عبدالله العامري.
4. هلال محمد علي سعيد.
5. سلمان محمد عبدالله محمد المرزوقي.
6. محمد ناصر عبيد مرشد الكعبي.
7. عبدالله مرزوق سعيد عجلان المزروعي.
8. سعيد سيف عتيق سعيد الحميري.
9. صالح خالد صالح هلال الحضرمي.
10. محمد صالح محمد حسن المعمري.
11. محمد علي محمد بن خصيبه الظاهري.

المادة الثانية

يؤدي مأمورو الضبط القضائي المذكورون في المادة الأولى من هذا القرار اليمين القانونية أمام النائب العام، قبل مباشرة مهام وظائفهم، بالصيغة التالية: «أقسم بالله العظيم أن أؤدي أعمال الضبطية القضائية بكل صدق وأمانة وإخلاص، دون خشية أو تمييز أو محاباة، وأن أتقيد بالتشريعات السارية في الدولة والإمارة».

المادة الثالثة

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الرابعة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفر 1446 هـ
الموافق : 26 أغسطس 2024 م

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (44) لسنة 2024
بتخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي شركة أبوظبي للتوزيع

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (2) لسنة 1998 بشأن تنظيم قطاع الماء والكهرباء ومياه الصرف الصحي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (11) لسنة 2018 بشأن إنشاء دائرة الطاقة،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (82) لسنة 2023 بشأن منح صفة الضبطية القضائية لشركة أبوظبي لخدمات الصرف الصحي وشركات التوزيع،

وعلى كتاب وكيل دائرة الطاقة رقم (DOE/US/2023/1087) بتاريخ 15 نوفمبر 2023،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2024/26046) بتاريخ 4 يوليو 2024،

قرر:

المادة الأولى

يخول الموظفون التالي بيانهم صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بإدارة وتشغيل المرفق العام المكلفة به شركة أبوظبي للتوزيع، وذلك وفق التشريعات السارية، وهم:

1. سهيل درويش محمد الخوري.
2. أحمد علي إبراهيم الزعابي.
3. حمد عبدالله عبدالرحيم المنصوري.
4. عمر محمد صالح المحيربي.

5. عبـــدالرحمن عبـــدالله ســـالم الحضـــرمي.
6. ســـعود راشـــد صـــياح المنصـــوري.
7. زيـــن علـــوي زيـــن الكـــاف.
8. مـــريم محمـــد علـــي الحمـــودي.
9. حمـــد طالـــب ذيبـــان المنصـــوري.
10. عبـــدالله حســـن مقطـــوف المهـــري.
11. أحمـــد راشـــد مبـــارك المنصـــوري.
12. فـــارس مبـــارك عبـــداللطيف عبدالرســـول.
13. عيســـى فـــارس عيســـى المزروعـــي.
14. عبـــدالله راشـــد فـــرج المنصـــوري.
15. ســـالم بطـــي بخيـــت الفلاحـــي.

المادة الثانية

يؤدي مأمورو الضبط القضائي المذكورون في المادة الأولى من هذا القرار اليمين القانونية أمام النائب العام، قبل مباشرة مهام وظائفهم، بالصيغة التالية: «أقسم بالله العظيم أن أؤدي أعمال الضبطية القضائية بكل صدق وأمانة وإخلاص، دون خشية أو تمييز أو محاباة، وأن أتقيد بالتشريعات السارية في الدولة والإمارة».

المادة الثالثة

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الرابعة

يُعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفـــر 1446 هـ
الموافـــق : 26 أغسطـس 2024 م

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (45) لسنة 2024
بشأن تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض مفتشي بلدية مدينة أبوظبي

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 بشأن الحفاظ على المظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (30) لسنة 2019 بشأن إنشاء دائرة البلديات والنقل،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي،

وبناءً على كتاب دائرة البلديات والنقل رقم (2024/11) بتاريخ 17 يناير 2024،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2024/26050) بتاريخ 4 يوليو 2024،

قرر:

المادة الأولى

يخول الموظفون التالي بيانهم صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم وفق التشريعات السارية، وهم:

1. سلطان عبدالله البريكي.
2. عبدالله سعيد حمود المنهالي.
3. حنان حسين عبدالله.
4. سيف محمد سيف المحيربي.
5. زايد محمد عوض الحضرمي.
6. محمد عبدالله سعيد الهاملي.
7. راشد جمعة مبارك المنصوري.

8. سلطان جمعة خادم الرميثي.
9. فهد محمد أحمد الحوسني.
10. خالد محمد خميس السويدي.
11. شمه سبعان محمد المزروعي.
12. علي راشد عامر الرميثي.
13. آمنة سالم سعيد بن صرم.
14. علي مساعد ناصر النعيمي.
15. راشد جمعة سالم المحيربي.
16. سالم علي سالم الخييلي.
17. هادف محمد المنصوري.
18. حسن عبدالرحمن الجيلاني.
19. مانع بلال المنصوري.
20. عبيد محمد الهاملي.

المادة الثانية

يؤدي مأمورو الضبط القضائي المذكورون في المادة الأولى من هذا القرار اليمين القانونية أمام النائب العام، قبل مباشرة مهام وظائفهم، بالصيغة التالية: «أقسم بالله العظيم أن أؤدي أعمال الضبطية القضائية بكل صدق وأمانة وإخلاص، دون خشية أو تمييز أو محاباة، وأن أتقيد بالتشريعات السارية في الدولة والإمارة».

المادة الثالثة

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الرابعة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفر 1446 هـ
الموافق : 26 اغسطس 2024 م

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (46) لسنة 2024
بشأن تجديد صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي هيئة الرعاية الأسرية

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (12) لسنة 2018 بشأن إنشاء دائرة تنمية المجتمع،

وعلى القانون رقم (4) لسنة 2021 بإنشاء هيئة الرعاية الأسرية،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي،

وبناءً على كتاب وكيل دائرة تنمية المجتمع رقم (OUT/USO/11/2024) بتاريخ الأول من فبراير 2024،

وعلى كتاب النائب العام لإمارة أبوظبي رقم (د ق أ ن ع/2024/37) بتاريخ 14 فبراير 2024،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2024/25833) بتاريخ 3 يوليو 2024،

قرر:

المادة الأولى

يجدد تخويل الموظفين التالي بيانهم صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم وفق القانون رقم (4) لسنة 2021 المشار إليه والتشريعات الأخرى ذات الصلة، وهم:

1. عائشة راشد سويدان الظاهري.

2. حمد موسى علي مطر الريامي.
3. خولة عوض صالح عوض المنهالي.
4. فاطمة راشد محمد أحمد المقدحي.
5. عائشة خميس سعيد محمد الغيثي.
6. فاطمة سالم راشد الشامسي.
7. مها سعيد صالح محمد الشامسي.
8. نوال مسعود دغوم سالمين الشيدي.
9. لطيفة محمد راشد الكعبي.
10. شيخة علي سالم بن ريد الظاهري.
11. موزة جمعة بخيت جمعة الدرمكي.
12. علي سعيد سالم علي اليحيائي.
13. آمنة سيف سالم أحمد الكعبي.
14. غويشة غدير عبيد الكتبي.
15. عالية مبارك عبدالله الناجم الجنيبي.

المادة الثانية

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفر 1446 هـ
الموافق : 26 اغسطس 2024 م

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (47) لسنة 2024
بشأن تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض مفتشي بلدية الظفرة

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 بشأن الحفاظ على المظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (30) لسنة 2019 بشأن إنشاء دائرة البلديات والنقل،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي،

وبناءً على كتاب وكيل دائرة البلديات والنقل رقم (2024/25) بتاريخ 5 فبراير 2024،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2024/25) بتاريخ 5 فبراير 2024،

قرر:

المادة الأولى

يخول الموظفون التالي بيانهم صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم وفق التشريعات السارية، وهم:

1. سلطان حمد سعيد جاسم المزروعي.
2. عبدالله خلفان سيف سعيد الهاملي.
3. أحمد سالم صالح صلهام المزروعي.
4. مبارك مطر حمد مطر المنصوري.

5. سالم عيسى مهير عيسى المزروعي.
6. بخيت مطر سعيد سالم المزروعي.
7. شمه سعيد مبارك بالقطري الخييلي.
8. مريم سعيد علي محمد الهاملي.
9. أحمد ناصر عباس حمزة.
10. سالم مطر صالح سالم المزروعي.
11. عامر حمد عامر حمد الصواعي.

المادة الثانية

يؤدي مأمورو الضبط القضائي المذكورون في المادة الأولى من هذا القرار اليمين القانونية أمام النائب العام، قبل مباشرة مهام وظائفهم، بالصيغة التالية: «أقسم بالله العظيم أن أؤدي أعمال الضبطية القضائية بكل صدق وأمانة وإخلاص، دون خشية أو تمييز أو محاباة، وأن أتقيد بالتشريعات السارية في الدولة والإمارة».

المادة الثالثة

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الرابعة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفر 1446 هـ
الموافق : 26 أغسطس 2024 م

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (48) لسنة 2024
بشأن تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي دائرة تنمية المجتمع

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (12) لسنة 2018 بشأن إنشاء دائرة تنمية المجتمع،

وبناءً على كتاب وكيل دائرة تنمية المجتمع رقم (OUT/USO/12/2024) بتاريخ 9 فبراير 2024،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2023/28705) بتاريخ 22 يوليو 2024،

قـرر:

المادة الأولى

يخول الموظفون التالي بيانهم، صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم وفق التشريعات السارية، وهم:

1. شدى عبدالله أحمد سعيد العبدولي.
2. بشائر عزيز مبارك علي المنصوري.
3. محمد حمد محمد حمد بالركاض العامري.

المادة الثانية

يؤدي مأمورو الضبط القضائي المذكورون في المادة الأولى من هذا القرار اليمين القانونية أمام النائب العام، قبل مباشرته مهام وظائفهم، بالصيغة التالية: «أقسم بالله العظيم أن أؤدي أعمال الضبطية القضائية بكل صدق وأمانة وإخلاص، دون خشية أو تمييز أو محاباة، وأن أتقيد بالتشريعات السارية في الدولة والإمارة».

المادة الثالثة

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الرابعة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفـــر 1446 هـ
الموافـــق : 26 أغسطس 2024 م

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (49) لسنة 2024
بشأن تجديد تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي دائرة تنمية المجتمع

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (12) لسنة 2018 بشأن إنشاء دائرة تنمية المجتمع،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي،

وبناءً على كتاب وكيل دائرة تنمية المجتمع رقم (OUT/USO/29/2024) بتاريخ 3 أبريل 2024،

وعلى كتاب النائب العام لإمارة أبوظبي رقم (د ق أ ن ع/2024/86) بتاريخ 22 أبريل 2024،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2024/28810) بتاريخ 23 يوليو 2024،

قرر:

المادة الأولى

يجدد تخويل الموظفين التالي بيانهما صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم وفق القانون رقم (12) لسنة 2018 المشار إليه والتشريعات الأخرى ذات الصلة، وهم:

1. عبدالله أحمد حسين أحمد أمين.
2. جميل سليمان جميل الحملاوي.
3. أحمد مبارك ناصر سالمين المنصوري.

4. عمر ناصر محمد ثامر المنصوري.
5. فاطمة بطي عبيد حمد الغفلي.

المادة الثانية

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفر 1446 هـ
الموافق : 26 اغسطس 2024 م

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (50) لسنة 2024
بشـــأن تجديـــد صـــفة الضـــبطية القضـــائية
لبعض موظفي هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (7) لسنة 2019 في شأن إنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي،

وبناءً على كتاب مدير عام هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية رقم (2024/355) بتاريخ 2 مايو 2024،

وعلى كتاب النائب العام لإمارة أبوظبي رقم (د ق أ ن ع/2024/181)، بتاريخ 30 يوليو 2024،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2024/28539) بتاريخ 22 يوليو 2024،

قرر:

المادة الأولى

يجدد تخويل الموظفين التالي بيانهم صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم وفق القانون رقم (7) لسنة 2019 المشار إليه والتشريعات الأخرى ذات الصلة، وهم:

1. نـــوال يوســـف معتـــوق الحوســـني.
2. ريـــم عـــامر ســـعيد خليفـــة الكعـــبي.
3. ناصـــر محمـــد نخـــيرة عبـــدالله العزيـــزي.

4. محمد عبيد ضاحي خليفة الكعبي.
5. خالد سالم أحمد كرامة العامري.
6. ريم ناصر مطر عبدالله البلوشي.
7. حسن علي سعيد محمد الكندي.
8. عمر سعيد خميس سالم الحسيني.
9. سلطان عبدالله علي إبراهيم المرزوقي.
10. صالح بخيت صالح محسن المنهالي.
11. محمد حسن محمد أحمد العلي.
12. عبدالله عبدالمجيد عبدالله صالح التميمي.
13. حسن مراد عبدالله البلوشي.
14. الرشيد أحمد سالم مسعود الكثيري.
15. حمد علي عبدالله بخيت الغفلي.
16. عادل أحمد حسن أحمد المشجري.
17. يوسف محمد عبدالله حيدر الحمادي.
18. بدر حارث سيف سعيد القويطعي.
19. صالحة خليفة سعيد سالم الرميثي.
20. علي سلطان مطر دلموك الكتبي.
21. نزيه صالح عيدروس الهدار.

المادة الثانية

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفر 1446 هـ
الموافق : 26 أغسطس 2024 م

قرار رئيس دائرة القضاء رقم (51) لسنة 2024
بشأن تجديد صفة الضبطية القضائية لبعض مفتشي دائرة الثقافة والسياحة

رئيس دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،

وعلى القانون رقم (13) لسنة 2006 بشأن الرقابة على المنشآت السياحية في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي،

وبناءً على كتاب وكيل دائرة الثقافة والسياحة رقم (2024/3318) بتاريخ 24 يونيو 2024،

وعلى كتاب النائب العام لإمارة أبوظبي رقم (د ق أ ن ع/2024/154) بتاريخ 8 يوليو 2024،

وعلى كتاب مدير أكاديمية أبوظبي القضائية رقم (2024/31115) بتاريخ 7 أغسطس 2024،

قرر:

المادة الأولى

يجدد تخويل الموظفين التالي بيانهم صفة مأمور الضبط القضائي بالنسبة للجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع في دائرة اختصاصهم، وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم وفق القانون رقم (13) لسنة 2006 المشار إليه والتشريعات الأخرى ذات الصلة، وهم:

1. ريم مبارك سعيد العتيقي.
2. فهد هاشم علي صالح الهاشمي.

3. عبدالله محمد صالح شريف الهاشمي.
4. راشد علي راشد علي الحوسني.
5. مريم عبدالله علي الحاج المطري.
6. مريم مبارك عبيد كنيش الهاملي.
7. مها خميس حسن عبدالله المحيربي.
8. خالد عبدالله أحمد جاسم الحوسني.
9. حسين عبيد مبارك عبيد المحيربي.
10. عبدالله عبدالغني عبدالله عبدالغني الحمادي.
11. راشد خميس راشد حبيب المزروعي.
12. عهود خالد صالح عمر البريكي.
13. عبدالعزيز عبدالله محمد أحمد العبيدلي.

المادة الثانية

يسري هذا القرار لمدة سنة واحدة.

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

منصور بن زايد آل نهيان
رئيس دائرة القضاء

صدر بتاريخ : 22 صفر 1446 هـ
الموافق : 26 اغسطس 2024 م

قرار رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة رقم (153) لسنة 2024
بشأن قواعد تعيين مدققي الحسابات في الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة

رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (16) لسنة 2023 بشأن إعادة تنظيم جهاز أبوظبي للمحاسبة.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (4) لسنة 2020 بشأن تعيين رئيس جهاز أبو ظبي للمحاسبة.
- مرسوم بقانون الاتحادي رقم (41) لسنة 2023 في شأن تنظيم مهنة التدقيق والمحاسبة.
- مرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية.
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2017 بشأن النظام المالي لحكومة أبوظبي وتعديلاته.
- وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (50) لسنة 2014 بشأن مدة تعيين مدقق الحسابات الخارجي.
- وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (86) لسنة 2020 بشأن تعيين مدقق الحسابات الخارجي للجهات والشركات الحكومية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (403) لسنة 2015 بشأن المعايير الدولية لمهنة التدقيق.
- وعلى قرار رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة رقم (1) لسنة 2017 بشأن تدقيق البيانات المالية للجهات الخاضعة.
- وعلى قرار رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة رقم (53) لسنة 2020 بشأن قواعد تعيين مدققي الحسابات في الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة.
- وعلي قرار رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة رقم (63) لسنة 2021 بشأن إصدار دليل إرشادات تطبيق قواعد تعيين مدققي الحسابات في الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة.
- وعلي قرار رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة رقم (88) لسنة 2021 بشأن معايير تدقيق البيانات المالية للجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة.
- وعلى قرار رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة رقم (27) لسنة 2023 بشأن قواعد السلوك الأخلاقي للمسؤولين عن إعداد التقارير المالية ومدققي الحسابات في الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة.

أصدرنا القرار الآتي:

المادة الأولى

تُصدر قواعد تعيين مدققي الحسابات المرفقة بهذا القرار، وتسري على كافة الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة ومدققي الحسابات لتلك الجهات، وفقاً لأحكامها.

المادة الثانية

يُلغى قرار رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة رقم (53) لسنة 2020 بشأن قواعد تعيين مدققي الحسابات في الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة.

المادة الثالثة

ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

حميد عبيد أبوشبص
رئيس جهاز أبوظبي للمحاسبة

صدر عنا في أبوظبي:
التاريخ الميلادي :16 أغسطس 2024
التاريخ الهجري :12 صفر 1446

قواعد تعيين مدققي الحسابات في الجهات الخاضعة لرقابة جهاز أبوظبي للمحاسبة

الصادرة بموجب أحكام القانون رقم (16) لسنة 2023

بشأن إعادة تنظيم جهاز أبوظبي للمحاسبة

الفصل الأول
تعريفات ونطاق التطبيق

المادة (1)
تعريفات

في تطبيق هذه القواعد، يكون للكلمات والعبارات الآتية أدناه المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص غير ذلك:

الدولة	:	الإمارات العربية المتحدة.
الإمارة	:	إمارة أبوظبي.
الحكومة	:	حكومة أبوظبي.
الوزارة	:	وزارة الاقتصاد لدولة الامارات العربية المتحدة.
قانون تنظيم المهنة	:	قانون اتحادي رقم (41) لسنة 2023 بشأن تنظيم مهنة التدقيق والمحاسبة.
قانون الجهاز أو القانون	:	القانون رقم (16) لسنة 2023 بشأن إعادة تنظيم جهاز أبوظبي للمحاسبة.
الجهاز	:	جهاز أبوظبي للمحاسبة.
الرئيس	:	رئيس الجهاز.
السلطة المختصة	:	السلطة المحلية المعنية.
قواعد تعيين مدققي الحسابات، أو القواعد	:	قواعد تعيين مدققي الحسابات للجهات الخاضعة لرقابة الجهاز، والصادرة عن الجهاز بموجب أحكام القانون وأية تعديلات أو إرشادات أو لوائح يصدرها الجهاز لأغراض تطبيق تلك القواعد.
الجهة الخاضعة أو الجهة	:	الجهة الخاضعة لرقابة الجهاز وفقاً لأحكام قانون الجهاز.
المهنة	:	مهنة التدقيق والمحاسبة.
مدقق الحسابات	:	المنشأة المرخص لها بمزاولة مهنة المحاسبة والتدقيق وفقاً لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (41) لسنة 2023 بشأن تنظيم مهنة المحاسبة والتدقيق والمسؤولة عن تدقيق البيانات المالية للجهات الخاضعة.
خدمات تدقيق البيانات المالية، أو خدمات التدقيق	:	خدمات تدقيق البيانات المالية التي تشمل البيانات والحسابات والقوائم والمعلومات المالية وغيرها من البيانات والتقارير المالية التي تعدها الجهة الخاضعة بصورة دورية وتتطلب ابداء رأي مستقل بشأنها.
الشريك المسؤول	:	شريك لدى مدقق الحسابات المسؤول عن مهمة تقديم خدمات التدقيق أو من في حكمه.
الأقارب	:	الأقارب من الدرجة الأولى حتى الرابعة.
المخالفات المالية والادارية	:	المخالفات المالية والإدارية المحددة في قانون الجهاز.

معايير التدقيق المعتمدة	:	المعايير التي يحددها الجهاز أو تصدر عنه من حين إلى آخر بشأن تنفيذ مهام تدقيق البيانات المالية من قبل مدقق الحسابات للجهات الخاضعة.
قواعد السلوك الأخلاقي للمسؤولين عن إعداد التقارير المالية		قواعد السلوك الأخلاقي للمسؤولين عن إعداد التقارير المالية التي يحددها الجهاز أو تصدر عنه من حين لآخر بشأن تنفيذ مهام تدقيق البيانات المالية من قبل مدقق الحسابات للجهات الخاضعة.
قائمة مدققي الحسابات	:	قائمة بمدققي الحسابات يعدها ويعتمدها ويعدلها الجهاز من حين إلى آخر، من مدققي الحسابات المرخص لهم بواسطة الوزارة والسلطة المختصة بمزاولة المهنة في الدولة وفق قانون تنظيم المهنة، والمؤهلين وفقاً للمعايير والضوابط التي يصدرها ويعتمدها الجهاز وفق أحكام قانون الجهاز والتشريعات الأخرى ذات الصلة، لتقديم خدمات تدقيق البيانات المالية للجهات الخاضعة.
شركة التدقيق الوطنية		أي شركة تم تأسيسها وتسجيلها في الدولة وليست شركة أجنبية على أن تكون مرخص لها بواسطة الوزارة والسلطة المختصة بمزاولة المهنة في الدولة، ومدرجة ضمن قائمة مدققي الحسابات وفق أحكام هذه القواعد.
إرشادات التطبيق، أو الإرشادات	:	إرشادات تطبيق هذه القواعد، والصادرة وفق المادة (19) منها.
أوراق العمل	:	أي مستندات تتضمن خطوات وإجراءات التدقيق أو السجلات والملفات والبيانات والملاحظات والملخصات المتعلقة بالجهة الخاضعة يطلع عليها مدقق الحسابات أو يقوم بإعدادها خلال مهمة تدقيق البيانات المالية.
نزاع قضائي	:	أي نزاع، أو مساءلة قضائية، أو تنظيمية داخل الدولة أو خارجها يكون مدقق الحسابات طرفاً فيها نتيجة إساءة تصرف أو إهمال أو أية مخالفات مهنية أو قانونية أخرى.

المادة (2)

نطاق تطبيق القواعد

1. تسري أحكام هذه القواعد على كافة الجهات الخاضعة العاملة داخل الدولة وعلى مدققي الحسابات لتلك الجهات، وتفسر وفقاً لأحكام قانون الجهاز والتشريعات الاتحادية وتشريعات إمارة أبوظبي ذات الصلة.
2. يجب على الجهة الخاضعة الالتزام بهذه القواعد وتطبيقها لتعيين مدقق الحسابات لتدقيق بياناتها المالية وفقاً لمعايير التدقيق المعتمدة من الجهاز.
3. يجوز لأي جهة أخرى تطبيق هذه القواعد، على ألا يترتب عن ذلك أية مسؤولية قانونية أو تعاقدية على الجهاز.

الفصل الثاني
في تعيين مدقق الحسابات

المادة (3)
إجراءات تعيين مدقق الحسابات

تتّبع الجهة الخاضعة الإجراءات الموضحة في هذا الفصل الثاني لتعيين مدقق الحسابات لتدقيق بياناتها المالية أو لإصدار أي رأي مهني وفقاً لمعايير التدقيق المعتمدة من الجهاز.

المادة (4)
أسلوب ومدة التعيين

1. يجب على الجهة الخاضعة طلب عروض خدمات التدقيق من جميع مدققي الحسابات المدرجين ضمن قائمة مدققي الحسابات التي يعدها ويصدرها ويُحدثها الجهاز من حين إلى آخر.

2. يكون تعيين مدقق الحسابات لتقديم خدمات التدقيق بالجهة الخاضعة على أساس سنوي، على ألا تتجاوز المدة الكلية للتعيين ستة (6) سنوات متتالية.

3. يجوز في حالات الضرورة تمديد مدة التعيين المشار إليها في البند 2 من هذه المادة، وذلك بناء على طلب رسمي من الجهة الخاضعة والموافقة الخطية للجهاز. ولا يجوز اتخاذ أية إجراءات لإعادة تعيين مدقق الحسابات قبل صدور موافقة الجهاز المشار إليها.

4. في جميع الأحوال، يتوجب على مدقق الحسابات أن يقوم بتغيير الشريك المسؤول عن تنفيذ خدمات التدقيق في الجهة الخاضعة خلال مدة التعيين المشار إليها في البند 2 أو البند 3 أعلاه كيفما أتفق، بعد انقضاء فترة لا تتجاوز ثلاث (3) سنوات من بداية المدة المذكورة.

5. في حالات إعادة تعيين مدقق الحسابات من سنة مالية إلى أخرى في حدود القيد الزمني الموضح في البند 2 من هذه المادة، يتوجب على الجهة الخاضعة المعنية أن تقوم بتقييم مؤشرات جودة التدقيق في خدمات التدقيق المنفذة من قبل مدقق الحسابات لديها خلال العام المنصرم، وأن تقدم للجهاز جميع خطابات الإقرار الواردة في هذه القواعد، كما عليها الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات الجهاز عن أداء مدقق الحسابات وكل ما قد يؤثر على قرار إعادة تعيينه.

6. فيما عدا حالات التمديد المعتمدة من الجهاز وفقاً لأحكام البند 3 أعلاه من هذه المادة، لا يجوز تعيين مدقق الحسابات لأغراض تدقيق البيانات المالية للجهة الخاضعة، إلا بعد انقضاء فترة قدرها ثلاث سنوات من نهاية مدة القيد الزمنى المحددة في البند 2 من هذه المادة.

7. يجب على الجهة الخاضعة إخطار الجهاز في حال الرغبة في تغيير مدقق الحسابات قبل انقضاء مدة التعيين البالغة ست (6) سنوات وتحديد أسباب تغيير المدقق قبل انقضاء مدة التعيين.

8. تكون أولوية التعيين لشركات التدقيق الوطنية شريطة أن تجتاز التقييم الفني وألا يكون لدى الجهة الخاضعة متطلبات قانونية أو تعاقدية تحول دون تعيين شركة التدقيق الوطنية ووفقاً لتقييم المسؤولين عن الحوكمة في الجهة بموجب الأدوار المناطة بهم في المادة (16) من هذه القواعد.

المادة (5)

طلب عروض خدمات التدقيق

1. تصدر الجهة الخاضعة طلبات عروض خدمات التدقيق من مدققي الحسابات المدرجين ضمن قائمة مدققي الحسابات وفق الضوابط التالية:

2. أن يتضمن طلب عروض خدمات التدقيق ما يلي:

أ. اسم الجهة الخاضعة ونبذة عنها ووصف لطبيعة نشاطها.

ب. نطاق التدقيق وفقاً لمعايير التدقيق المعتمدة على أن يشمل:

أولاً: البيانات المالية للجهة الخاضعة.

ثانياً: نظم الرقابة المالية على إعداد التقارير المالية.

ثالثاً: متطلبات قانون النظام المالي وتعليمات دائرة المالية فيما يخص إعداد وتنفيذ الموازنة والقرارات المؤيدة والتعاميم ذات الصلة، والمتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى ذات الأثر المالي على بياناتها المالية.

ج. أسباب تغيير مدقق الحسابات الحالي.

3. أن يحدد طلب العروض الآتي:

أ. الشروط الخاصة بطريقة تقديم المعلومات الفنية والمالية للعرض، على أن يتم تقديمها بحيث يتم فصل العرض الفني عن العرض المالي.

ب. فترة التعاقد والشروط العامة للتعاقد.

ج. التواريخ الرئيسية لتنفيذ أعمال خدمات التدقيق.

د. طريقة وجهة الاتصال لاستقبال والرد على الاستفسارات المتعلقة بطلب العروض.

ه. وسيلة استلام العروض وتاريخ الإقفال.

4. أن يحتوي طلب العروض على قائمة بالمعلومات المطلوب تقديمها من مدقق الحسابات والنماذج المتعلقة بها وبحد أدنى ما يلي:

أ. اسم الشريك المسؤول وجميع الشركاء المشاركين في مهمة التدقيق، بالإضافة إلى أسماء أعضاء فريق العمل الذي سيقوم بعملية التدقيق.

ب. الرخصة التجارية ورخصة مزاولة المهنة الصادرة عن وزارة الاقتصاد والسلطة المختصة.

ج. خطاب اقرار وتعهد بالاستقلالية من الشريك المسؤول وجميع الشركاء المشاركين في مهمة التدقيق وكافة أعضاء فريق التدقيق وفقاً لأحكام المادة (6).

د. خطاب إقرار من مدقق الحسابات بتحمل مسؤولية الأضرار الناجمة عن الخطأ أو التقصير المهني الذي يصدر عنه في أداء مهمته وفقاً للضوابط الصادرة عن الوزارة أو السلطة المختصة.

ه. الأعمال المهنية الأخرى غير خدمات التدقيق التي قدمها أو يقدمها مدقق الحسابات للجهة الخاضعة خلال آخر ثلاث سنوات.

و. السيرة الذاتية والمؤهلات المهنية والخبرات العملية للشريك المسؤول وأعضاء فريق التدقيق المقترحين من المدرجين ضمن قائمة مدققي الحسابات الصادرة عن الجهاز.

ز. بيان بعدد ساعات التعليم المهني المستمر التي حصل عليها أعضاء فريق التدقيق خلال الثلاث سنوات الأخيرة.

ج. السيرة الذاتية للخبراء المتخصصين في الأنشطة ذات الطبيعة الفنية الخاصة مثل مراجعة الضرائب ومجال تقنية المعلومات ومراجعة تقييم الأصول متى تطلب الأمر ذلك.

ط. خطة ومنهجية التدقيق المقترحة.

ي. وصف لنظام ومنهجية رقابة الجودة لدى مدقق الحسابات.

ك. خطاب اقرار وتعهد بالمحافظة على سرية المعلومات من الشريك المسؤول وجميع الشركاء المشاركين في مهمة التدقيق وكافة أعضاء فريق التدقيق وفقاً لأحكام المادة (10).

ل. بيان بالنزاعات القضائية التي يكون مدقق الحسابات طرفاً فيها.

م. ساعات العمل المقترحة لكل عضو من أعضاء فريق على أن يتم تخصيص نسبة لا تقل عن 40% من ساعات العمل للمدققين من مواطني الدولة.

ن. بيان بإجمالي الأتعاب المهنية المطلوبة موضحاً به تكلفة ساعة عمل كل عضو من أعضاء فريق التدقيق والخبراء المتخصصين وأية مصاريف متعلقة بالعمل المطلوب تنفيذه.

س. أية معلومات أخرى تساعد في تقييم العروض وفق معايير التقييم المعتمدة.

المادة (6)

تقييم الاستقلالية

1. يجب تقييم استقلالية مدقق الحسابات والتأكد من أنه مستقل شكلاً وموضوعاً من خلال الآتي:

أ. التزام مدقق الحسابات التام بقواعد السلوك الأخلاقي للمسؤولين عن إعداد التقارير المالية وأي ضوابط أخرى تصدرها الوزارة أو السلطة المختصة أو الجهاز من حين إلى آخر.

ب. عدم وجود أية مصلحة مالية للشريك المسؤول والشركاء الآخرين وكافة أعضاء فريق التدقيق أو لأقاربهم إلى الدرجة الرابعة في الجهة الخاضعة التي تم تعيينهم لتدقيق بياناتها المالية خلال سريان فترة تعيين مدقق الحسابات أو أي تجديد لها.

2. يتعين على الجهة الخاضعة استبعاد أي عرض خدمات تدقيق إذا تبين عدم استقلالية مدقق الحسابات شكلاً أو موضوعاً. كما يجب إنهاء خدمات مدقق الحسابات المعين فوراً متى ما تبين عدم استقلاليته.

المادة (7)

مؤشرات جودة التدقيق

يجب على الجهة الخاضعة التأكد من أن مدقق الحسابات لديه الخبرة المهنية في المجال الذي تعمل فيه تلك الجهة، والكوادر الفنية الضرورية واللازمة للقيام بأعمال تدقيق البيانات المالية في المواعيد المحددة لذلك، وأنه على اطلاع بمعايير التدقيق الدولية ومعايير التدقيق المعتمدة من الجهاز وأفضل الممارسات الدولية في نفس المجال وذلك عن طريق الآتي:

1. تقييم منهجية التدقيق المقترحة من قِبَل مدقق الحسابات والتأكد من استيفائها لجميع متطلبات معايير التدقيق الدولية ومعايير التدقيق المعتمدة من الجهاز.
2. التحقق من أن ساعات العمل المقترحة لكل عضو من أعضاء فريق التدقيق معقولة وتتناسب مع حجم أعمال التدقيق ولا تؤثر على جودة التدقيق.
3. التأكد من امتلاك أعضاء فريق العمل المقترح للمهارات والخبرة اللازمة والمناسبة في مجال أعمال الجهة الخاضعة

4. مراجعة السير الذاتية لأعضاء فريق التدقيق المقترحين وتقييم مؤهلاتهم العلمية والمهنية وخبراتهم العملية والتزامهم بساعات التعليم المهني المستمر.

5. التأكد فيما إذا كان لدى مدقق الحسابات خبراء متخصصين لتدقيق الأنشطة ذات الطبيعة الفنية الخاصة متى تطلب الأمر ذلك.

6. التأكد من أن يتضمن فريق التدقيق المقترح أعضاء من مواطني الدولة وفقاً للنسبة المحددة في المادة (5)، وأن يتم استبعاد العرض في غياب ذلك.

المادة (8)

مراقبة الجودة

يجب على الجهة الخاضعة التحقق من وجود إجراءات لمراقبة الجودة مطبقة من قبل مدقق الحسابات وفقاً لمعايير التدقيق المعتمدة.

المادة (9)

تقييم سرية المعلومات

يجب على الجهة الخاضعة الحصول على التعهدات الآتية من مدقق الحسابات:

1. تعهدات مدقق الحسابات وأعضاء فريق التدقيق بعدم الكشف عن أية معلومات يطلع أو يحصل عليها أي منهم بمناسبة أداء عمله، وعدم كشف هذه المعلومات أو أوراق عمل مدقق الحسابات لأي من موظفي المدقق الآخرين خارج فريق التدقيق للجهة أو لأي شخص أو جهة أخرى دون موافقة خطية من الجهة الخاضعة.

2. تعهد مدقق الحسابات بالالتزام بعدم نسخ أو نقل مستندات الجهة الخاضعة الداعمة لأعمال التدقيق سواء كان ذلك يدوياً أو إلكترونياً، خارج مقار الجهة، وأن يعمل على توثيق إجراءات التدقيق في ملف التدقيق والاحتفاظ به سواء كان يدوي أو الكتروني داخل مقار مدقق الحسابات في الإمارة ووفق الضوابط الصادرة من الوزارة أو السلطة المختصة أو الجهاز من حين إلى آخر. وعلى الجهة الخاضعة التأكد من الاحتفاظ بالمستندات الداعمة لملف التدقيق على النحو الذي يضمن الحفاظ على سريتها وسهولة الوصول إليها من قبل مدقق الحسابات عند الحاجة.

3. يجب استبعاد أي عرض خدمات تدقيق إذا لم يقدم مدقق الحسابات التعهدات المطلوبة أعلاه والمستندات المؤيدة التي تؤكد الالتزام بها.

المادة (10)

إجراءات تقييم عروض التدقيق

1. يتعين على الجهة الخاضعة تقييم عروض خدمات التدقيق وفقاً لأحكام هذه القواعد وضوابط التقييم المنصوص عليها في إرشادات التطبيق التي تصدر بموجب المادة التاسعة عشر.

2. يتم تقييم العروض بواسطة فريق مكون من ذوي الخبرة، على أن يكون من بينهم أعضاء من الإدارة المالية والتدقيق الداخلي والإدارة القانونية، يتم تحديدهم من قِبل المسؤولين عن الحوكمة بالجهة الخاضعة، مثل رئيس الجهة أو مجلس الإدارة أو لجنة التدقيق، أو من في حكمهم.

3. يتم استخدام نظام الأوزان لتحديد أفضل عرض على النحو التالي:

أولاً: التقييم الفني بنسبة (85%).
ثانياً: القيمة المحلية المضافة، بنسبة (15%).

4. عند استلام الجهة الخاضعة لكافة العروض وفقاً للتاريخ المحدد في طلب عرض الخدمات، يتم فتح العروض الفنية فقط وإعداد كشف لتسجيل تفاصيل تلك العروض.

5. يجب القيام أولاً بإجراء التقييم الفني للعروض دون التطرق للتقييم المالي للعروض.

6. بعد الانتهاء من تقييم العروض الفنية، يتم فتح العروض المالية فقط لمدققي الحسابات الذين تم قبول عروضهم الفنية وتقييمها للتأكد من مطابقة الساعات المقترحة في العرض المالي مع العرض الفني.

7. يتم إعداد تقرير التقييم الفني المجمع والذي يشمل التقييم الفني وتقييم القيمة المحلية المضافة والتوصية من قبل فريق التقييم، ورفعه للاعتماد وفقاً للصلاحيات المخولة داخل الجهة بشأن سلطة تعيين مدقق الحسابات.

8. تقوم الجهة الخاضعة بتعيين مدقق الحسابات الذي أحرز أعلى تقييم فني مجمع بغض النظر عن الأتعاب المحددة في العرض المالي للمدقق شريطة ألا تتجاوز هذه الأتعاب (50%) من أتعاب خدمات تدقيق البيانات المالية للسنة السابقة علماً أن ذلك لا يسري في حالات إعادة التعيين المذكورة في البند رقم (5) من المادة رقم (4) من هذه القواعد.

9. تقوم الجهة الخاضعة بالتفاوض مع مدقق الحسابات الذي أحرز أعلى تقييم فني مجمع في حال كانت الأتعاب المحددة بالعرض المالي للمدقق تزيد عن (50%) من أتعاب خدمات تدقيق البيانات المالية في السنة السابقة وبما يتماشى مع البند 8 من هذه المادة وفي حال رفض المدقق تعديل الأتعاب المحددة في عرضه المالي، تقوم الجهة الخاضعة بتعيين مدقق الحسابات الذي أحرز المركز الثاني في التقييم الفني المجمع.

المادة (11)
القيمة المحلية المضافة

1. تهدف القيمة المحلية المضافة المشار إليها في هذه القواعد إلى تنمية رأس المال البشري المواطن، ودعم الاقتصاد المعرفي والمهني في الإمارة.

2. تطبق نسبة القيمة المحلية المضافة في تقييم عروض خدمات التدقيق التي تتقدم بها مدققي الحسابات وفقاً للآتي:

   أ. يتم منح 10 نقاط لمدققي الحسابات التي تحقق شرط أن تكون نسبة كادر المدققين من مواطني الدولة لدى المدقق (25%) على الأقل من عدد الوظائف المشغولة لدى مدقق الحسابات في إمارة أبوظبي في تاريخ تقديم العرض.

   ب. يتم منح 5 نقاط لمدققي الحسابات التي تحقق شرط أن تكون نسبة الشركاء أو المدققين من مواطني الدولة في المستوى الإشرافي في مدقق الحسابات (2%) من كادر الشركاء والكادر الإشرافي لدى المدقق في إمارة أبوظبي في تاريخ تقديم العرض.

3. بهدف دعم جهود القيمة المحلية المضافة وبناء الكوادر الوطنية في مهنة التدقيق، فإننا نؤكد على ضرورة أن تراعي الجهات الخاضعة دعم شركات التدقيق في تحقيق مستهدفات التوطين وذلك قبل استقطاب الكوادر الوطنية العاملة لدى هذه الشركات.

المادة (12)

الارتباط وخطاب التعيين

1. تُعين الجهة الخاضعة مدقق الحسابات الذي حاز على أفضل تقييم مجمع.

2. يتم تعيين مدقق الحسابات بموجب خطاب ارتباط يوثق حقوق وواجبات ومسؤوليات الجهة الخاضعة ومدقق الحسابات والمخرجات والتوقيت وشروط وأحكام سداد الأتعاب والاتصال وحل المنازعات في حال حدوثها، على أن يكون متوافقاً مع القوانين والأنظمة واللوائح المتعلقة بمهنة التدقيق بالدولة والإمارة ومع المعايير المهنية ومعايير التدقيق المعتمدة من الجهاز وهذه القواعد.

الفصل الثالث
الرقابة على مدققي الحسابات

المادة (13)

قائمة مدققي الحسابات

1. يعد الجهاز ويصدر وفقاً لما يراه مناسباً من ضوابط وشروط، قائمة مدققي الحسابات المعتمدة لدى الجهاز لتقديم خدمات التدقيق للجهات الخاضعة.

2. يشترط في مدقق الحسابات المدرج ضمن القائمة أن يكون مرخصاً لمزاولة المهنة لدى الوزارة.

3. يقوم الجهاز بتحديد المعايير والشروط والمستندات الخاصة بالإدراج في قائمة مدققي الحسابات.

4. لا يجوز للجهات الخاضعة التعاقد مع أي مدقق حسابات لتقديم خدمات تدقيق البيانات المالية، إلا من يكون من ضمن مدققي الحسابات المدرجين في قائمة مدققي الحسابات الصادرة بموجب أحكام هذه المادة.

المادة (14)

تقارير مدققي الحسابات

1. لأغراض تنفيذ خدمات تدقيق البيانات المالية بالجهة الخاضعة، يطبق مدقق الحسابات معايير التدقيق المعتمدة التي يحددها الجهاز أو التي تصدر عنه، وتكون له الواجبات والصلاحيات المنصوص عليها بها.

2. يلتزم مدقق الحسابات المعين لتقديم خدمات تدقيق البيانات المالية للجهة الخاضعة التقارير التالية للجهاز حول مهام التدقيق بالجهة الخاضعة:

أ. قبل 31 ديسمبر من كل عام، تقرير متابعة مرحلي حول سير أعمال التدقيق بالجهة الخاضعة، يتضمن البيانات الأساسية للمهمة، فريق العمل وخبراته، خطة واستراتيجية تدقيق البيانات المالية، نتائج الاختبارات المرحلية المنفذة حتى تاريخ تقديم التقرير والأمور الجوهرية التي استرعت انتباهه وإجراءات التدقيق بشأنها.

ب. قبل 31 مارس من كل عام، تقرير متابعة نهائي حول سير أعمال التدقيق بالجهة الخاضعة والرأي الصادر حول البيانات المالية وأنظمة الرقابة المالية على التقارير المالية لديها والتزامها بقانون النظام المالي وتعليمات دائرة المالية والمتطلبات القانونية والتنظيمية ذات الأثر المالي والأمور الجوهرية التي استرعت انتباهه وإجراءات التدقيق المنفذة، أو أسباب عدم الانتهاء من عملية التدقيق والأمور المعلقة.

3. يقوم مدقق الحسابات بإخطار الجهاز في حال تعذر على المدقق إصدار التقارير المذكورة أعلاه وفقاً للأطر الزمنية المحددة لها مع بيان أسباب عدم إصدار هذه التقارير وفقاً لهذه الأطر الزمنية.

4. على مدقق الحسابات إخطار الجهاز في حالة عدم تعاون الجهة الخاضعة أو رفضها تقديم أية تسهيلات أو مستندات تتطلبها قواعد تعيين مدققي الحسابات لتنفيذ مهامه.

5. على مدقق الحسابات إخطار الجهاز في حالة كان رأي المدقق بشأن خدمات تدقيق البيانات المالية المنفذة في الجهة الخاضعة غير متحفظ (Unqualified Opinion) مع إدراج أسباب والحيثيات ذلك وبعد أن يتم العرض على المسؤولين عن الحوكمة في الجهة الخاضعة.

6. على مدقق الحسابات إخطار الجهاز في حالة تم طلب ملفات التدقيق الخاصة بالجهات الخاضعة من قبل أي سلطة مختصة بالتفتيش على مدقق الحسابات ضمن الدولة.

المادة (15)

الإبلاغ عن المخالفات

يجب على مدقق الحسابات إخطار الجهاز عن أية مخالفات مالية أو إدارية يتم كشفها أثناء تأدية مهامه بالجهة الخاضعة، وفي حال إخلال مدقق الحسابات بمسؤولياته في الإبلاغ عن المخالفات، يجوز للجهاز اتخاذ أي من التدابير المنصوص عليها في المادة رقم (17) من هذه القواعد.

المادة (16)

دور المسؤولين عن الحوكمة بالجهة

دون المساس بأي مهام أخرى يختص بها المسؤولين عن الحوكمة في الجهة الخاضعة وفق نظم الحوكمة المتبعة بها، يقوم المسؤولين المذكورين بالأعمال الآتية:

1. الإشراف على تعيين مدقق الحسابات وفق أحكام هذه القواعد، والتأكد من اعتماد تعيين مدقق الحسابات من السلطة المختصة بالجهة الخاضعة.

2. وضع وتطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات.

3. مراقبة استقلالية مدقق الحسابات ومدى موضوعيته ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها.

4. مراقبة سلامة البيانات المالية.

5. التأكد من وجود تنسيق بين إدارة التدقيق الداخلي ومدقق الحسابات في أداء الأخير لواجباته بموجب أحكام هذه القواعد.

6. إجراء تقييم لأداء مدقق الحسابات بصورة دورية وفق ما تراه الجهة مناسباً، أو سنوية في حالة إعادة التعيين مع مراعاة أحكام المادة (4) من هذه القواعد.

المادة (17)

مساءلة مدقق الحسابات

متى ما تبين للجهاز في أي وقت عدم التزام مدقق الحسابات بأحكام هذه القواعد والقرارات والتوصيات الصادرة من الجهاز، يجوز للجهاز اتخاذ أحد التدابير الآتية:

1. لفت انتباه مدقق الحسابات أو الشريك المسؤول عن التدقيق، أو كلاهما.

2. توجيه الجهة الخاضعة بإنهاء تكليف مدقق الحسابات، وتعيين مدقق حسابات بديل وفق ضوابط وإجراءات هذه القواعد.
3. وقف إدراج مدقق الحسابات في قائمة مدققي الحسابات لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات.
4. شطب مدققي الحسابات من قائمة مدققي الحسابات.
5. الإحالة إلى وزارة الاقتصاد لمساءلة مدققي الحسابات وفق متطلبات قانون تنظيم المهنة في الدولة.
6. مساءلة مدقق الحسابات وفق أحكام قانون الجهاز.
7. أية تدابير إدارية أخرى يراها الجهاز مناسبة.

الفصل الرابع
أحكام عامة وانتقالية

المادة (18)
مراقبة الالتزام

يقوم الجهاز وفق خطته السنوية بمراقبة التزام الجهات الخاضعة ومدققي الحسابات بالقواعد، وذلك من خلال الآتي:

1. تنفيذ برامج الفحص والمراجعة على ملف التدقيق وفقاً لمنهجيات الجهاز.
2. تنفيذ أعمال المراجعة على أعمال مدققي الحسابات.
3. أية مهام أو ضوابط أخرى ذات علاقة يقررها رئيس الجهاز.

المادة (19)
إرشادات تطبيق القواعد

سيصدر الجهاز الإجراءات الإرشادية اللازمة لتطبيق هذه القواعد.

المادة (20)
بداية التطبيق

1. يبدأ العمل بهذه القواعد لأغراض تعيين مدقق الحسابات للجهة الخاضعة للسنة المالية التي تبدأ في أو بعد 1 يناير 2024 فيما لم يتم التعاقد عليه.
2. على الرغم من أحكام البند السابق يتعين على الجهة الخاضعة تطبيق هذه القواعد لتعيين مدقق الحسابات عن أي سنة مالية لم يتم تدقيق بياناتها المالية قبل صدور هذه القواعد.
3. يعتبر إصدار هذه القواعد بداية مدة تعيين مدقق الحسابات المحددة بالمادة (4) من هذه القواعد وبما لا يتعارض مع القوانين والأنظمة الصادرة من السلطة المختصة في هذا الشأن.

قرار إداري رقم (106) لسنة 2024
بشأن تطبيق متطلبات الدليل المعياري لمعدات الوقاية الشخصية للعاملين بقطاع البناء والإنشاء في إمارة أبوظبي

رئيس دائرة البلديات والنقل:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بشأن إعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي وتعديلاته،
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 1983 بشأن تنظيم أعمال البناء وتعديلاته ولائحته التنفيذية،
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 بشأن الحفاظ على المظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي ولوائحه التنفيذية،
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2019 بشأن إنشاء دائرة البلديات والنقل،
- وعلى المرسوم الأميري رقم (11) لسنة 2023 بشأن إعادة تشكيل المجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي،
- وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (42) لسنة 2009 بشأن نظام إدارة البيئة والصحة والسلامة لإمارة أبوظبي،
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر ما يلي:

المادة (1)

يُعتمد الدليل المعياري لمعدات الوقاية الشخصية للعاملين بقطاع البناء والإنشاء في إمارة أبوظبي المرفق بهذا القرار.

المادة (2)

تقوم البلدية المعنية بتنظيم حملات توعية لتوضيح أحكام هذا الدليل.

المادة (3)

تقوم الإدارة المعنية في البلدية بالتفتيش ورصد المخالفات التي تتعلق بأحكام هذا الدليل.

المادة (4)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

رئيس دائرة البلديات والنقل

صدر بتاريخ: 2024/05/07

دائـــرة البلـــديـــات والـــنـــقـــل
DEPARTMENT OF MUNICIPALITIES
AND TRANSPORT

الدليل المعياري لمعدات الوقاية الشخصية

قطاع البناء والإنشاء

نظام إدارة السلامة والصحة المهنية

إدارة الصحة والسلامة العامة

الإصدار 1.0

يناير 2024

جدول المحتويات

1. مقدمة
2. اسم النشاط:
2.1 بناء المباني
2.2 إنشاء الطرق
2.3 إنشاء الجسور
2.4 إنشاءات تحت الأرض
2.5 العمل في الأماكن المحصورة
2.6 أعمال الحفر
2.7 العمل فوق المياه أو بالقرب منها
2.8 الأنشطة تحت الماء
3. المراجع

1. مقدمة :

تم تطوير هذه الوثيقة كدليل إرشادي لتوفير الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية لقطاع البناء والإنشاء في إمارة أبوظبي. ومع ذلك، يجب على الكيانات إجراء تقييم لكل موقع أو عملية لتحديد المخاطر المحتملة، و تقييم مكان العمل باتباع خطوات إدارة المخاطر وفقاً للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - العنصر 2.0 - إدارة المخاطر ودليل الممارسة الفني 2.0 - معدات الحماية الشخصية – الإصدار (3.1) .

2. اسم النشاط :

2.1 الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية في مواقع البناء العالية

ID	حماية العينين والوجه	حماية الرأس	حماية القدمين والساقين	حماية اليدين والذراعين	حماية الجسم	حماية الجهاز التنفسي	حماية السمع
الموظفون الإداريون							
1	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
مهندس مشروع/مهندس موقع							
2	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
المشرف							
3	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
فريق السلامة							
4	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / عالية الساق إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
العامل							
5	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
السائقين							
6	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
عامل تجهيز خلطة الاسمنت							
7	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع حزام عاكس / يمكن التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
عامل جلخ/ تقطيع							
8	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع حزام عاكس / يمكن التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة

الدهانون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	معطف مع حزام عاكس/ يمكن التخلص منه	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	النظارات الواقية ANSI Z87.1	9
عمال السقالات							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف بشريط عاكس	قفازات بمعق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة ذات تهوية آمنة مزودة بقماش لمنع الإنزلاق خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	10
الكهربائيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب	قفازات مقاومة للكهرباء الساكنة/المصنفة كهربائياً	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي/مقاوم للانزلاق/مقاوم للاختراق/جلد/مصنف كهربائي	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة مصنفة ضد الكهرباء خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	11
هزاز الأسمنت/مشغل الضاغط اليدوي							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مع حزام عاكس/ يمكن التخلص منه	قفازات مضادة لاهتزازات اليد/الذراع	أحذية مطاطية طويلة إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	النظارات الواقية ANSI Z87.1	12
الميكانيكيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف بشريط عاكس	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	13
النجار							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	معطف مع حزام عاكس/ يمكن التخلص منه	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	النظارات الواقية ANSI Z87.1	14
مشغلي المعدات/الآلات							
سدادات الأذن	كمام واقي من الغبار	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	15
اللحام							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	واقي الوجه / Balaclava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب	قفازات بمعق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	16
رجل الراية/مراقب حركة المرور							
سدادات الأذن عند الزوم	Balaclava / قناع الوجه	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	قفازات قطنية منقطة بالمطاط EN388	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	17

الأمن							
غير مطلوب	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397 : 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	**18**
الزوار							
حسب الحاجة	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397 : 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	**19**
الإرشادات:							
1 يجب التخلص من جميع المواد التي تستخدم لمرة واحدة (سواء كانت ملوثة أو غير ملوثة) بشكل مناسب							
2 يجب تطهير جميع المواد المطاطية/ المصنوعة بالبولي يوريثين/البولي فينيل كلوريد متعدد الفينيل القابل لإعادة الاستخدام، وإزالة التلوث منها وتعقيمها بشكل مناسب وتخزينها للاستخدام المستقبلي							
3 يجب على جميع الأشخاص الذين يستخدمون معدات الوقاية الشخصية المطلوبة أعلاه، تطبيق سياسة إزالة شعر الذقن لضمان فاعلية معدات الوقاية التنفسية							
4 التأكد من الامتثال لجميع متطلبات معدات الوقاية الشخصية المصممة وفقًا لبيان طريقة العمل وتقييم المخاطر							
5 الالتزام بمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية للتتبع الصادر عن مركز أبوظبي للصحة العامة							

2.2 الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية في إنشاء الطرق

ID	حماية العينين والوجه	حماية الرأس	حماية القدمين والساقين	حماية اليدين والذراعين	حماية الجسم	حماية الجهاز التنفسي	حماية السمع
الموظفون الإداريون							
1	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
مهندس مشروع / موقع							
2	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
المشرف							
3	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
فريق السلامة							
4	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / عالية الساق إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
العامل							
5	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
السائقين							
6	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
عامل تجهيز خلطة الإسمنت							
7	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
عامل جلخ / تقطيع							
8	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة

الدهانون							
9	النظارات الواقية	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
	ANSI Z87.1	خوذة					
		• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد				
عمال السقالات							
10	نظارات السلامة سوداء/شفافة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة ذات تهوية آمنة مزودة بقماش لمنع الإنزلاق	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل	معطف بشريط عاكس	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة / Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
	ANSI Z87.1	خوذة					
		• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد				
الكهربائيون							
11	نظارات السلامة سوداء/شفافة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة /مصنفة ضد الكهرباء	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	قفازات مقاومة للكهرباء الساكنة/المصنفة كهربائياً	معطف مقاوم للهب	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة / Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
	ANSI Z87.1	خوذة					
		• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي/مقاوم للانزلاق/مقاوم للاختراق/جلد/ مصنف ضد الكهرباء				
هزاز الإسمنت / مشغل الضاغط اليدوي							
12	النظارات الواقية	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	أحذية مطاطية طويلة	قفازات مضادة لاهتزازات اليد/الذراع	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة / Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
	ANSI Z87.1	خوذة					
		• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد				
الميكانيكيون							
13	نظارات السلامة سوداء/شفافة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة / Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
	ANSI Z87.1	خوذة					
		• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد				
النجار							
14	النظارات الواقية	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
	ANSI Z87.1	خوذة					
		• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد				
مشغلي المعدات / الآلات							
15	نظارات السلامة سوداء/شفافة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
	ANSI Z87.1	خوذة					
		• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد				
اللحام							
16	نظارات السلامة سوداء/شفافة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل	معطف مقاوم للهب	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	واقي الوجه /Balaclava / قناع الوجه
	ANSI Z87.1	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	EN388			
رجل الراية / مراقب الحركة							
17	نظارات السلامة سوداء/شفافة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	سدادات الأذن / Balaclava / قناع الوجه	
	ANSI Z87.1	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	EN388			

الأمن							
غير مطلوب	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معرّفة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	18
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	ANSI Z87.1	
الزوار							
حسب الحاجة	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معرّفة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	19
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	ANSI Z87.1	

الإرشادات:

1 يجب التخلص من جميع المواد التي تستخدم لمرة واحدة (سواء كانت ملوثة أو غير ملوثة) بشكل مناسب

2 يجب تطهير جميع المواد المطاطية/ المصنوعة من البولييوريثين/البولي فينيل كلوريد متعدد الفينيل القابل لإعادة الاستخدام، وإزالة التلوث منها وتعقيمها بشكل مناسب وتخزينها للاستخدام المستقبلي

3 يجب على جميع الأشخاص الذين يستخدمون معدات الوقاية الشخصية المطلوبة أعلاه، تطبيق سياسة إزالة شعر الذقن لضمان فاعلية معدات الوقاية التنفسية

4 التأكد من الامتثال لجميع متطلبات معدات الوقاية الشخصية المصممة وفقًا لبيان طريقة العمل وتقييم المخاطر

5 اتباع متطلبات الإطار العام لإمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية التابع لمركز أبوظبي للصحة العامة إلزامي

2.3 الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية في إنشاء الجسور

ID	حماية العينين والوجه	حماية الرأس	حماية القدمين والساقين	حماية اليدين والذراعين	حماية الجسم	حماية الجهاز التنفسي	حماية السمع
الموظفون الإداريون							
1	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
مهندس مشروع / موقع							
2	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
المشرف							
3	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
فريق السلامة							
4	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / عالية الساق إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقٍ من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
العامل							
5	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
الساقين							
6	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
عامل تجهيز خلطة الإسمنت							
7	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن التخلص /معطف مع شريط عاكس منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
عامل جلخ / تقطيع							
8	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن التخلص /معطف مع شريط عاكس منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة

الدهانون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن التخلص /معطف مع شريط عاكس منه	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	النظارات الواقية ANSI Z87.1	9
عمال السقالات							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Baladava / قناع الوجه	معطف بشريط عاكس	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة ذات تهوية آمنة مزودة بقماش لمنع الإنزلاق خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	10
الكهربائيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Baladava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب	قفازات مقاومة للكهرباء الساكنة/المصنفة كهربائياً	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي/مقاوم للانزلاق/مقاوم للاختراق/جلد/ مصنف ضد الكهرباء	مصنفة /مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة ضد الكهرباء خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	11
هزاز الإسمنت / مشغل الضاغط اليدوي							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Baladava / قناع الوجه	يمكن التخلص /معطف مع شريط عاكس منه	قفازات مضادة لاهتزازات اليد/الذراع	أحذية مطاطية طويلة إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	النظارات الواقية ANSI Z87.1	12
الميكانيكيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Baladava / قناع الوجه	معطف مع شريط عاكس	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	13
النجار							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن التخلص /معطف مع شريط عاكس منه	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	النظارات الواقية ANSI Z87.1	14
مشغلي المعدات / الآلات							
سدادات الأذن	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	15
اللحام							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Baladava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	خوذة مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	16
رجل الراية / مراقب الحركة							
سدادات الأذن	Baladava / قناع الوجه	سترة عالية الوضوح	قفازات قطنية منقطة بالمطاط EN388	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	خوذة مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	17

الأمن							
غير مطلوب	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	خوذة مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**18**
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	
الزوار							
حسب الحاجة	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	خوذة مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**19**
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	

الإرشادات:

1 يجب التخلص من جميع المواد التي تستخدم لمرة واحدة (سواء كانت ملوثة أو غير ملوثة) بشكل مناسب

2 يجب تطهير جميع المواد المطاطية / المصنوعة من البوليبوريثين/البولي فينيل كلوريد متعدد الفينيل القابل لإعادة الاستخدام، وإزالة التلوث منها وتعقيمها بشكل مناسب وتخزينها للاستخدام المستقبلي

3 يجب على جميع الأشخاص الذين يستخدمون معدات الوقاية الشخصية المطلوبة أعلاه، تطبيق سياسة إزالة شعر الذقن لضمان فاعلية معدات الوقاية التنفسية

4 التأكد من الامتثال لجميع متطلبات معدات الوقاية الشخصية المصممة وفقًا لبيان طريقة العمل وتقييم المخاطر

5 اتباع متطلبات الإطار العام لإمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية التابع لمركز أبوظبي للصحة العامة إلزامي

2.4 الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية في الإنشاءات تحت الأرض

ID	حماية العينين والوجه	حماية الرأس	حماية القدمين والساقين	حماية اليدين والذراعين	حماية الجسم	حماية الجهاز التنفسي	حماية السمع
الموظفون الإداريون							
1	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
مهندس مشروع / موقع							
2	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
المشرف							
3	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
فريق السلامة							
4	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / عالية الساق إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
العامل							
5	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
السائقين							
6	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
عامل تجهيز خلطة الإسمنت							
7	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
عامل جلخ / تقطيع							
8	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة

الدهانون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة	النظارات الواقية	9
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
عمال السقالات							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف بشريط عاكس	قفازات بمعق خشن / واقٍ من الاختراق / واقيات للمفصل	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة ذات تهوية آمنة مزودة بقماش لمنع الإنزلاق	نظارات السلامة سوداء/شفافة	10
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
الكهربائيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب	قفازات مقاومة للكهرباء الساكنة/المصنفة كهربائياً	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	/مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة مصنفة ضد الكهرباء	نظارات السلامة سوداء/شفافة	11
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي/مقاوم للانزلاق/مقاوم للاختراق/جلد/ مصنف ضد الكهرباء	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
هزاز الإسمنت / مشغل الضاغط اليدوي							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قفازات مضادة لإهتزازات اليد/الذراع	أحذية مطاطية طويلة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة	النظارات الواقية	12
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
الميكانيكيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مع شريط عاكس	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	13
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
النجار							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة	النظارات الواقية	14
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
مشغلي المعدات / الآلات							
سدادات الأذن	كمام واقي من الغبار	سترة عالية الوضوح	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	15
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
اللحام							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب	قفازات بمعق خشن / واقٍ من الاختراق / واقيات للمفصل	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	16
			EN388	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	
رجل الراية / مراقب الحركة							
سدادات الأذن	Balaclava / قناع الوجه	سترة عالية الوضوح	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	17
			EN388	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	

الأمن							
غير مطلوب	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**18**
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	
الزوار							
حسب الحاجة	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**19**
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	

الإرشادات:

1 يجب التخلص من جميع المواد التي تستخدم لمرة واحدة (سواء كانت ملوثة أو غير ملوثة) بشكل مناسب

2 يجب تطهير جميع المواد المطاطية/ المصنوعة من البولييوريثين/البولي فينيل كلوريد متعدد الفينيل القابل لإعادة الاستخدام، وإزالة التلوث منها وتعقيمها بشكل مناسب وتخزينها للاستخدام المستقبلي

3 يجب على جميع الأشخاص الذين يستخدمون معدات الوقاية الشخصية المطلوبة أعلاه، تطبيق سياسة إزالة شعر الذقن لضمان فاعلية معدات الوقاية التنفسية

4 التأكد من الامتثال لجميع متطلبات معدات الوقاية الشخصية المصممة وفقًا لبيان طريقة العمل وتقييم المخاطر

5 اتباع متطلبات الإطار العام لإمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية التابع لمركز أبوظبي للصحة العامة إلزامي

2.5 الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية للعمل في الأماكن المحصورة

ID	حماية العينين والوجه	حماية الرأس	حماية القدمين والساقين	حماية اليدين والذراعين	حماية الجسم	حماية الجهاز التنفسي	حماية السمع
الموظفون الإداريون							
1	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
مهندس مشروع / موقع							
2	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
المشرف							
3	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
فريق السلامة							
4	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / عالية الساق إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
العامل							
5	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
السائقين							
6	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
عامل تجهيز خلطة الإسمنت							
7	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
عامل جلخ / تقطيع							
8	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة

الدهانون							
9	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
عمال السقالات							
10	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة ذات تهوية آمنة مزودة بقماش لمنع الإنزلاق خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل	معطف بشريط عاكس	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
الكهربائيون							
11	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	/مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة مصنفة ضد الكهرباء خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي/مقاوم للاختراق/مقاوم للاختراق/جلد/ مصنف ضد الكهرباء	قفازات مقاومة للكهرباء الساكنة/المصنفة كهربائياً	معطف مقاوم للهب	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
هزاز الإسمنت / مشغل الضاغط اليدوي							
12	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية مطاطية طويلة إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات مضادة لاهتزازات اليد/الذراع	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
الميكانيكيون							
13	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
النجار							
14	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
مشغلي المعدات / الآلات							
15	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
اللحام							
16	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	خوذة مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	معطف مقاوم للهب	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة

رجل الراية / مراقب الحركة							
سدادات الأذن	Balaclava / قناع الوجه	سترة عالية الوضوح	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	خوذة مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**17**
			EN388	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للانزلاق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	
الأمن							
غير مطلوب	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	خوذة مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**18**
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للانزلاق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	
الزوار							
حسب الحاجة	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	خوذة مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزلة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**19**
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للانزلاق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	

الإرشادات:

1 يجب التخلص من جميع المواد التي تستخدم لمرة واحدة (سواء كانت ملوثة أو غير ملوثة) بشكل مناسب

2 يجب تطهير جميع المواد المطاطية/ المصنوعة من البوليبوريثين/البولي فينيل كلوريد متعدد الفينيل القابل لإعادة الاستخدام، وإزالة الثلوث منها وتعقيمها بشكل مناسب وتخزينها للاستخدام المستقبلي

3 يجب على جميع الأشخاص الذين يستخدمون معدات الوقاية الشخصية المطلوبة أعلاه، تطبيق سياسة إزالة شعر الذقن لضمان فاعلية معدات الوقاية التنفسية

4 التأكد من الامتثال لجميع متطلبات معدات الوقاية الشخصية المصممة وفقًا لبيان طريقة العمل وتقييم المخاطر

5 اتباع متطلبات الإطار العام لإمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية التابع لمركز أبوظبي للصحة العامة المزاي

2.6 الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية أثناء الحفر

ID	حماية العينين والوجه	حماية الرأس	حماية القدمين والساقين	حماية اليدين والذراعين	حماية الجسم	حماية الجهاز التنفسي	حماية السمع
الموظفون الإداريون							
1	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
مهندس مشروع / موقع							
2	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
المشرف							
3	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
فريق السلامة							
4	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / عالية الساق إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقي من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	سترة عالية الوضوح أصفر لامع	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
العامل							
5	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
السائقين							
6	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
عامل تجهيز خلطة الإسمنت							
7	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
عامل جلخ / تقطيع							
8	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة •ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة

الدهانون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قفازات قطنية منفصلة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة	النظارات الواقية	9
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
عمال السقالات							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف بشريط عاكس	قفازات بعنق خشن / واقٍ من الاختراق / واقيات للمفصل	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة ذات تهوية آمنة مزودة بقماش لمنع الإنزلاق	نظارات السلامة سوداء/شفافة	10
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
الكهربائيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب	قفازات مصنفة ضد الكهرباء	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	/مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة مصنفة ضد الكهرباء	نظارات السلامة سوداء/شفافة	11
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي/مقاوم للانزلاق/مقاوم للاختراق/جلد/ مصنف ضد الكهرباء	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
هزاز الإسمنت / مشغل الضاغط اليدوي							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قفازات مضادة لاهتزازات اليد/الذراع	أحذية مطاطية طويلة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة	النظارات الواقية	12
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
الميكانيكيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مع شريط عاكس	قفازات قطنية منفصلة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	13
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
النجار							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن /معطف مع شريط عاكس التخلص منه	قفازات قطنية منفصلة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة	النظارات الواقية	14
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
مشغلي المعدات / الآلات							
سدادات الأذن	كمام واقي من الغبار	سترة عالية الوضوح	قفازات قطنية منفصلة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	15
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012		
اللحام							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب	قفازات بعنق خشن / واقٍ من الاختراق / واقيات للمفصل	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزفة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	16
			EN388		•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد			

رجل الراية / مراقب الحركة							
سدادات الأذن	Balaclava / قناع الوجه	سترة عالية الوضوح	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**17**
			EN388	إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للانزلاق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	
الأمن							
غير مطلوب	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**18**
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للانزلاق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	
الزوار							
حسب الحاجة	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**19**
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للانزلاق / جلد	•ANSI/ISEA Z89.1-2014 •EN397: 2012	ANSI Z87.1	

الإرشادات:

1 يجب التخلص من جميع المواد التي تستخدم لمرة واحدة (سواء كانت ملوثة أو غير ملوثة) بشكل مناسب

2 يجب تطهير جميع المواد المطاطية / المصنوعة من البوليبوريثين/البولي فينيل كلوريد متعدد الفينيل القابل لإعادة الاستخدام، وإزالة التلوث منها وتعقيمها بشكل مناسب وتخزينها للاستخدام المستقبلي

3 يجب على جميع الأشخاص الذين يستخدمون معدات الوقاية الشخصية المطلوبة أعلاه، تطبيق سياسة إزالة شعر الذقن لضمان فاعلية معدات الوقاية التنفسية

4 التأكد من الامتثال لجميع متطلبات معدات الوقاية الشخصية المصممة وفقًا لبيان طريقة العمل وتقييم المخاطر

5 اتباع متطلبات الإطار العام لإمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية التابع لمركز أبوظبي للصحة العامة إلزامي

2.7 الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية للعمل على المياه أو فوقها أو بجوارها

ID	حماية العينين والوجه	حماية الرأس	حماية القدمين والساقين	حماية اليدين والذراعين	حماية الجسم	حماية الجهاز التنفسي	حماية السمع
الموظفون الإداريون							
1	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
مهندس مشروع / موقع							
2	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
المشرف							
3	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	حسب الحاجة	سترة عالية الوضوح أصفر لامع جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
فريق السلامة							
4	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / عالية الساق إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات بعنق خشن / واقٍ من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	سترة عالية الوضوح أصفر لامع جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	كمام واق من الغبار	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
العامل							
5	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	معطف مع شريط عاكس جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	Balaclava / قناع الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة
السائقين							
6	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	سترة عالية الوضوح	كمام واق من الغبار	سدادات الأذن
عامل تجهيز خلطة الإسمنت							
7	النظارات الواقية ANSI Z87.1	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معزقة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للاختراق / مقاوم للاختراق / جلد	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	يمكن التخلص منه /معطف مع شريط عاكس جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قناع التنفس نصف الوجه	سماعات أذنين مثبتة على الخوذة

عامل جلخ / تقطيع							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن التخلص منه /معطف مع شريط عاكس جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	النظارات الواقية	**8**
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012		
الدهانون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن التخلص منه /معطف مع شريط عاكس جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	النظارات الواقية	**9**
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012		
عمال السقالات							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف بشريط عاكس جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3 Harness	قفازات بعنق خشن / واقٍ من الاختراق / واقيات للمفصل	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة ذات تهوية آمنة مزودة بغماش لمنع الانزلاق	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**10**
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012		
الكهربائيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات مصنفة ضد الكهرباء	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	/مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة مصنفة ضد الكهرباء	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**11**
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي/مقاوم للانزلاق/مقاوم للاختراق/جلد/ مصنف ضد الكهرباء	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012		
هزاز الإسمنت / مشغل الضاغط اليدوي							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	يمكن التخلص منه /معطف مع شريط عاكس جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات مضادة لاهتزازات اليد/الذراع	أحذية مطاطية طويلة	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	النظارات الواقية	**12**
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012		
الميكانيكيون							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مع شريط عاكس جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**13**
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012		
النجار							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	قناع التنفس نصف الوجه	يمكن التخلص منه /معطف مع شريط عاكس جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	النظارات الواقية	**14**
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012		
مشغلي المعدات / الآلات							
سدادات الأذن	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات قطنية منقطة بالمطاط	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة	نظارات السلامة سوداء/شفافة	**15**
					خوذة	ANSI Z87.1	
				إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	• ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012		

اللحام							
سماعات أذنين مثبتة على الخوذة	Balaclava / قناع الوجه	معطف مقاوم للهب جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات بعنق خشن / واقٍ من الاختراق / واقيات للمفصل EN388	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	**16**
رجل الراية / مراقب الحركة							
سدادات الأذن	Balaclava / قناع الوجه	سترة عالية الوضوح جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	قفازات قطنية منقطة بالمطاط EN388	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	**17**
الأمن							
غير مطلوب	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	**18**
الزوار							
حسب الحاجة	كمام واق من الغبار	سترة عالية الوضوح جهاز الطفو الشخصي المساعد على الطفو EN393/EN ISO 12402-5 EN393/EN ISO 12402-3	حسب الحاجة	أحذية السلامة / ارتفاع الكاحل إصبع قدم فولاذي / مقاوم للانزلاق / مقاوم للاختراق / جلد	مرمزة بالألوان / تم تمييزها على أنها معززة خوذة • ANSI/ISEA Z89.1-2014 • EN397: 2012	نظارات السلامة سوداء/شفافة ANSI Z87.1	**19**

الإرشادات:

1. يجب التخلص من جميع المواد التي تستخدم لمرة واحدة (سواء كانت ملوثة أو غير ملوثة) بشكل مناسب
2. يجب تطهير جميع المواد المطاطية/ المصنوعة من البولي يوريثين/البولي فينيل كلوريد متعدد الفينيل القابل لإعادة الاستخدام، وإزالة التلوث منها وتعقيمها بشكل مناسب وتخزينها للاستخدام المستقبلي
3. يجب على جميع الأشخاص الذين يستخدمون معدات الوقاية الشخصية المطلوبة أعلاه، تطبيق سياسة إزالة شعر الذقن لضمان فاعلية معدات الوقاية التنفسية
4. التأكد من الامتثال لجميع متطلبات معدات الوقاية الشخصية المصممة وفقًا لبيان طريقة العمل وتقييم المخاطر
5. اتباع متطلبات الإطار العام لإمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية التابع لمركز أبوظبي للصحة العامة إلزامي

2.8 الحد الأدنى من متطلبات معدات الوقاية الشخصية لتنفيذ أنشطة تحت الماء

حماية السمع	حماية الجهاز التنفسي	حماية الجسم	حماية اليدين والذراعين	حماية القدمين والساقين	حماية الرأس	حماية العينين والوجه	ID
							الغواصين
سدادات الأذن المثبتة على قناع الوجه	أنبوب التنفس - منظم الأكسجين - خزان لاستنشاق غاز الأكسجين المضغوط	بدلة رطبة/بدلة جافة الوزن/حزام الوزن معادل الطفو	قفازات الغوص الجاف/مقاومة للقطع والثقب	الزعانف حذاء غطس/نعل قياسي بسخاب جانبي، جزء علوي من النيوبرين 5 مم/كعب وجسر حماية	واقي رأس للغوص	قناع غطس لكامل الوجه مع النظارات الواقية BS EN16805:2015	1

الإرشادات:

1. يجب التخلص من جميع المواد التي تستخدم لمرة واحدة (سواء كانت ملوثة أو غير ملوثة) بشكل مناسب
2. يجب تطهير جميع المواد المطاطية/ المصنوعة من البولي يوريثين/البولي فينيل كلوريد متعدد الفينيل القابل لإعادة الاستخدام، وإزالة التلوث منها وتعقيمها بشكل مناسب وتخزينها للاستخدام المستقبلي
3. يجب على جميع الأشخاص الذين يستخدمون معدات الوقاية الشخصية المطلوبة أعلاه، تطبيق سياسة إزالة شعر الذقن لضمان فاعلية معدات الوقاية التنفسية
4. التأكد من الامتثال لجميع متطلبات معدات الوقاية الشخصية المصممة وفقًا لبيان طريقة العمل وتقييم المخاطر
5. في أي عمليات غوص على عمق أكثر من 35 مترًا، يجب على أصحاب العمل التأكد من حصول الغواصين على مؤهلات معادلة لشهادة الغوص التجارية و/أو التقنية لأداء الغطس
6. الحد الأقصى لعمق الغوص الترفيهي هو 40 مترًا. ويجب أن تتبع أي عملية غوص على عمق أكثر من 40 مترًا الإشتراطات الخاصة بعمليات الغوص التجارية
7. الالتزام بمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية الصادر عن مركز أبوظبي للصحة العامة |

3. المراجع :

1. ADPHC – OSHAD SF Ver 3.1
2. ANSI/ISEA Z89.1-2014
3. ANSI Z87.1
4. EN397: 2012
5. EN393/EN ISO 12402-5
6. EN396/EN ISO 12402-3
7. BS EN 16805:2015

قرار إداري رقم (220) لسنة 2024
بشأن جدول المخالفات والغرامات والجزاءات الإدارية
المتعلقة بالقانون رقم (2)لسنة 2012بشأن الحفاظ على المظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي
(مخالفات لوائح المظهر العام والسكينة العامة)

رئيس دائرة البلديات والنقل

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي وتعديلاته،
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2012 بشأن الحفاظ على المظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي وتعديلاته،
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2017 بشأن النظام المالي لحكومة أبوظبي وتعديلاته،
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 2019 بشأن إنشاء دائرة البلديات والنقل،
- وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (105) لسنة 2024 بشأن مشروع قرار رئيس دائرة البلديات والنقل بشأن جدول المخالفات والغرامات والجزاءات الإدارية المتعلقة بالمظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي،
- وعلى قرار رئيس دائرة الشؤون البلدية رقم (119) لسنة 2014 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2012 (استخدام الأطباق اللاقطة)،
- وعلى قرار رئيس دائرة الشؤون البلدية رقم (120) لسنة 2014 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2012 (المركبات المهملة)،
- وعلى قرار رئيس دائرة الشؤون البلدية رقم (121) لسنة 2014 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2012 (الحفاظ على المظهر العام)،
- وعلى قرار رئيس دائرة الشؤون البلدية رقم (122) لسنة 2014 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2012 (الحد من مظاهر الإزعاج)،
- وعلى قرار رئيس دائرة الشؤون البلدية رقم (123) لسنة 2014 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2012 (التخييم والفعاليات)،
- وعلى قرار رئيس دائرة الشؤون البلدية رقم (124) لسنة 2014 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2012 (الحفاظ على الأماكن العامة)،
- وعلى قرار رئيس دائرة التخطيط العمراني والبلديات رقم (51) لسنة 2017 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2012 (اللوحات الإعلانية)،
- وعلى قرار رئيس دائرة التخطيط العمراني والبلديات رقم (114) لسنة 2018 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2012 بشأن الحفاظ على المظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي (الحفاظ على الحوائط والجدران)،
- وبناء على ما عُرض على المجلس التنفيذي، وموافقة المجلس عليه.

تقرر الآتي:

مادة (1)

في تطبيق أحكام هذا القرار، تكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

الإمارة	**إمارة أبوظبي.**
الدائرة	دائرة البلديات والنقل.
البلدية المعنية	بلدية مدينة أبوظبي أو بلدية مدينة العين أو بلدية منطقة الظفرة أو أية بلدية قد تنشأ مستقبلاً في الإمارة.
القانون	القانون رقم (2) لسنة 2012 المشار إليه.
لوائح المظهر العام والسكينة العامة	اللوائح الصادرة بموجب القانون للحفاظ على المظهر العام والسكينة العامة وهي لائحة الحفاظ على المظهر العام، ولائحة الحفاظ على الأماكن العامة، ولائحة الحد من مظاهر الإزعاج، ولائحة التخييم والفعاليات، ولائحة استخدام الأطباق اللاقطة، ولائحة المركبات المهملة، ولائحة الحفاظ على الحوائط والجدران ولائحة اللوحات الإعلانية.

لجنة التظلمات	لجنة أو أكثر تشكل في البلدية المعنية لتلقي التظلمات المتعلقة بتطبيق القانون واللوائح والقرارات الصادرة بموجبه والبت فيها وفق التشريعات السارية.
الأماكن العامة	المنتزهات والصحاري والشواطئ والطرقات، وما في حكمها وبغض النظر عما قد يفرض عليها من قيود.
المظهر العام	كل ما من شأنه الحفاظ على النواحي الحضارية والمعمارية والجمالية للأماكن العامة في الإمارة بما في ذلك المساحات الخضراء والأرصفة والمباني والممرات الخاصة بها والأسواق والأسيجة والطرق العامة، وحظر التصرفات والسلوكيات التي تشوه ذلك بأي وجه من الوجوه.
الإزعاج	أي أمر من شأنه أن يؤدي إلى إيذاء أو إزعاج الآخرين أو تعد على الملكية الخاصة أو العامة أو السلامة بحيث يؤثر سلبًا على سلامة الإنسان الجسدية أو النفسية أو الاجتماعية، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر: السلوك الفردي أو الجماعي الذي يعوق الحرية وحرمة الآخرين ويؤدي إلى الذعر أو المضايقة أو الاستفزاز.
السكينة العامة	حالة الهدوء والسكون في الطرق والأماكن العامة والسكنية التي تكفل الراحة التامة للعامة من أي فعل يؤدي إلى ضوضاء أو إزعاج بأي صورة كانت.

مادة (2)

يُعمل بجدول المخالفات والغرامات الإدارية المرفق بهذا القرار.

مادة (3)

- يتولى مأمورو الضبط القضائي مهمة الرقابة وضبط المخالفات وفقاً للإجراءات الآتية:
  1. تحرير محاضر ضبط المخالفات، ولهم في سبيل ذلك طلب إبراز الوثائق اللازمة.
  2. إشعار المخالف بالمخالفة ويجوز أن يكون الإشعار إلكترونياً.
  3. جواز عرض التصالح على المخالف من مأموري الضبط القضائي المفوضين بذلك وإثبات ذلك في محضر ضبط المخالفة.
- لمأموري الضبط القضائي عند ضبط المخالفات القيام بما يأتي:
  1. الاستعانة بالأجهزة والتقنيات التي تحددها البلدية المعنية.
  2. الاستعانة بالشرطة أو أي جهة أخرى ذات اختصاص متى تطلب الأمر ذلك.

مادة (4)

لرئيس الدائرة أو من يفوضه عرض التصالح على المخالف وفق الإجراءات الآتية:

1. عرض التصالح وإثباته في محضر ضبط المخالفة وفق النموذج المعد لهذا الغرض وباتباع الآليات المعتمدة لدى الدائرة.

2. على المخالف الذي يقبل التصالح تقديم موافقته على التصالح كتابيا أو إلكترونياً وفق الآليات المعتمدة لدى الدائرة.
3. يلتزم المخالف بإزالة آثار المخالفة خلال المهلة المحددة من قبل البلدية المعنية.
4. يقوم المخالف بسداد 75 % من مبلغ الغرامة المقرر للمخالفة بعد التأكد من إزالة كافة أسباب وآثار المخالفة، وسداد أي مصاريف أو رسوم أخرى مرتبطة بالمخالفة خلال مهلة لا تتجاوز ستين يوماً من تاريخ عرض التصالح على المخالف.
5. تنقضي المخالفة بالتصالح عليها من قبل المخالف وسداده 75% من قيمة الغرامة المترتبة على المخالفة خلال مهلة التصالح ولا يجوز بعد ذلك إعادة فتح قيود المخالفة والتظلم عليها.
6. لا يُسقط التصالح المخالفة عند احتساب التكرار.

مادة (5)

يجوز للبلدية المعنية توقيع أي من الجزاءات الإدارية التالية: -

1. الإنذار.
2. وقف النشاط المخالف والتحفظ على الأدوات المستعملة.
3. إزالة المخالفة على نفقة المخالف.
4. وقف الترخيص موقتاً أو سحبه.

مادة (6)

1. يجوز للمخالف التظلم من الجزاء الإداري من خلال القنوات المتاحة لدى البلدية المعنية، وعلى النموذج المعد لذلك، ويبين فيه أسباب التظلم ويرفق به المستندات المؤيدة له ليتم عرضه على لجنة التظلمات، وفي جميع الأحوال لا يقبل أي تظلم بعد انقضاء أسبوع من تاريخ تبليغ المخالف بالجزاء الإداري.
2. تنظر لجنة التظلمات في التظلم وتبت فيه بقرار مسبب بالرفض أو القبول خلال أسبوعين من تاريخ تقديمه، وفي كل الأحوال يعتبر عدم البت في التظلم خلال تلك المدة بمثابة رفض له، ويخطر المتظلم بالنتيجة وفق الإجراءات المتبعة.
3. لا يوقف التظلم مدة التصالح ولا يقطعها وتبقى مدة التصالح سارية طيلة مدة النظر والبت في التظلم.

مادة (7)

1. في جميع الأحوال يلتزم المخالف بإزالة أسباب وآثار المخالفة وإعادة الحال إلى ما كان عليه خلال المهلة التي تحددها البلدية المعنية، فإذا لم يقم بذلك بعد انقضاء المهلة المحددة، قامت البلدية المعنية بإزالتها على نفقته.
2. إذا صادف آخر المهلة المحددة عطلة نهاية الأسبوع أو عطلة رسمية امتد الميعاد إلى أول يوم عمل بعدها، في كل مرة يعطى المخالف فيها مهلة لتصويب الوضع أو لإزالة اسباب وآثار المخالفة.
3. يجوز للبلدية المعنية الإزالة الفورية لأسباب وآثار المخالفة إذا اقتضى الأمر ذلك دون النظر للمهلة المحددة للإزالة.

مادة (8)

1. يُراعى التدرج لدى تطبيق الجزاءات الإدارية على المخالفين، ويجوز توقيع الجزاءات الإدارية الأكثر شدة مباشرة متى اقتضت طبيعة وظروف المخالفة ذلك.
2. يُعد تكرارًا للمخالفة معاودة ارتكابها خلال عام من تاريخ ارتكاب المخالفة في المرة الأولى، وتُشدد الغرامة في حالة التكرار على النحو المبين في الجدول المُرفق بهذا القرار.
3. تقوم كل بلدية معنية بإنشاء سجل للمخالفين متضمنا بياناتهم والمخالفات المرتكبة ونوع الجزاء الإداري المُوقَّع عليهم وتاريخه وعدد مرات التكرار وأي بيانات أخرى تراها ضرورية.
4. يمكن للبلدية المعنية التنسيق والاستعانة بالجهات الحكومية المختصة لتنفيذ الجزاءات الإدارية التي توقعها إذا تطلب الأمر ذلك ووفق التشريعات السارية.

مادة (9)

يُلغى كل نص أو حكم يُخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (10)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويُعمل به من تاريخ نشره.

رئيس دائرة البلديات والنقل

صدر بتاريخ: 2024/08/08

جدول المخالفات والغرامات
المتعلقة بالقانون رقم (2) لسنة 2012 بشأن الحفاظ على المظهر العام والصحة والسكينة العامة في إمارة أبوظبي
(مخالفات لوائح المظهر العام والسكينة العامة)

الحفاظ على المظهر العام				
البند	المخالفة	الغرامة للمرة الأولى (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثانية (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثالثة وما زاد (بالدرهم)
1	إهمال العقار إلى الحد الذي يجعله مشوهاً للمظهر العام أو يمثل خطراً على السلامة أو الصحة العامة.	5000	10000	20000
2	تسوير أو تسييج أو تغطية أي عقار كلياً أو جزئياً بشكل يجعله مُشوِّهاً للمظهر العام.	3000	5000	10000
3	تركيب مظلة موقف مركبة من دون تصريح أو بتصريح منته.	1000	2000	4000
4	عدم الالتزام بشروط تصريح مظلة موقف مركبة أو تركبا بشكل مشوه للمظهر العام.	500	1000	2000
5	ترك وإهمال الأعلام أو الشعارات أو الرموز بما يشوه المظهر العام.	500	1000	2000
6	عدم الزام المالك أو من ينوب عنه قانوناً بتوفير وسيلة لنقل النفايات من داخل المبنى إلى غرفة النفايات وإخراج الحاويات للتفريغ وإعادتها إلى مواقعها مباشرة ويستثنى من ذلك الوحدات السكنية الخاصة.	1000	2000	4000
7	عدم قيام المالك أو من ينوب عنه قانوناً بتوفير الحاويات المناسبة في المنشآت والمحال التجارية لاستخدامها من قبل الجمهور للتخلص من النفايات.	2000	4000	8000
8	إضافة أية أدوات، أو معدات، أو أجهزة، أو إجراء أية أعمال ديكور أو تغيير على واجهات المباني او أي من المنشآت والمحال التجارية (مثل مداخن المطاعم، اسطوانات الغاز، المظلات، أجهزة المكيفات، أعمال الإنارة، والأرصفة وما في حكمها) بدون الحصول على ترخيص.	1000	2000	4000
9	ترك أو تخزين أو تعليق أو وضع أية مواد، أو هياكل مسبقة التجهيز (كرافانات) أو أية أشياء أخرى في الأماكن العامة بصورة من شأنها إعاقة المارة أو بما يشوه المظهر العام أو يضر بالصحة العامة.	1000	2000	4000
10	ترك أو تخزين أو وضع أية مواد أو أية أشياء أخرى على أسطح المباني أو في الشرفات بصورة تشوه المظهر العام أو تضر بالصحة العامة.	500	1000	2000
11	استخدام أو استغلال أو تغطية الممرات الفاصلة بين القسائم السكنية أو المنشآت والمحال التجارية لأغراض التخزين أو في أنشطة غير مصرح بها.	500	1000	2000

12	وضع المناشر خارج النوافذ أو خارج الشرفات على أي جانب من جوانب المباني المطلة على الطريق العام.	500	1000	2000
13	عدم الترام المالك أو من ينوب عنه قانوناً بالمحافظة على نظافة حاويات التخلص من النفايات في المنشآت والمحال التجارية.	500	1000	2000
14	عدم الترام أصحاب المنشآت والمحال التجارية بالمحافظة على نظافة الأرصفة والمساحات المحاذية لواجهات محلاتهم.	500	1000	2000
15	تنظيف أو وضع السجاد أو الأغطية أو غيرها على النوافذ أو الشرفات المطلة على الطريق العام.	500	1000	2000
16	إهمال الأصول أو المعدات التي تستخدمها الشركات القائمة على المرافق العامة والموجودة في الأماكن العامة على نحو يؤدي إلى الإضرار بالمظهر العام أو تشويهه.	1000	2000	4000
17	الكتابة أو الرسم وما في حكمهما على الأصول أو المعدات التي تستخدمها الشركات القائمة على المرافق العامة والموجودة في الأماكن العامة.	1000	2000	4000

الحفاظ على الأماكن العامة				
البند	المخالفة	الغرامة للمرة الأولى (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثانية (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثالثة وما زاد (بالدرهم)
18	إلقاء مخلفات الإنشاءات في الأماكن غير المخصصة لذلك.	100000	200,000	400,000
19	إلقاء مخلفات المزارع في الأماكن غير المخصصة لذلك.	5000	10,000	20,000
20	إيقاف آية مركبة أو ركنها في الأماكن العامة لأغراض مزاولة أنشطة تجارية (البيع، أو الإيجار، أو الترويج، أو الدعاية، أو غيرها) دون ترخيص.	500	1000	2000
21	وضع أي بناء أو مبنى جاهز أو ما في حكمه في الأماكن العامة دون تصريح.	1000	2000	4000
22	عدم التقيد باللوحات الإرشادية أو التحذيرية أو قوائم التعليمات أو لوحات الحظر الخاصة بارتياد واستخدام الأماكن العامة.	1000	2000	4000
23	ممارسة أي نشاط رياضي أو ترفيهي على نحو يؤدي الى إعاقة استخدام الأماكن العامة من قبل مرتاديها.	500	1000	2000
24	الإضرار بالمساحات الخضراء.	1000	2000	4000
25	سوء استخدام دورات المياه العامة.	500	1000	2000
26	الإضرار بالأصول العامة.	1000	2000	4000
27	قطف الأزهار أو جني الثمار أو قطع أوراق الأشجار أو قص العذوق من النخيل وما في حكمها، وذلك في غير الأحوال المصرح بها.	500	1000	2000
28	رمي أعقاب السجائر في غير الحاويات المخصصة لذلك.	500	1000	2000

29	رمي المخلفات الشخصية الناتجة عن الأكل والشرب في غير الحاويات المخصصة لذلك.	500	1000	2000
30	تسلق أي بناء في الأماكن العامة أو ما في حكمه دون تصريح.	1000	2000	4000
31	النوم في الأماكن العامة.	500	1000	2000
32	البيع في الأماكن العامة دون ترخيص.	1000	2000	4000
33	تجمع مياه على الأرض في الأماكن العامة نتيجة غسيل المركبات.	500	1000	2000
34	وضع عوائق مؤقتة في الأماكن العامة.	1000	2000	4000
35	تسريب مواد سائلة أو ما في حكمها.	1000	2000	4000
36	إعاقة الوصول إلى صنبور مياه إطفاء الحرائق أو صندوق الإنذار ضد الحريق أو باب الهروب من الحرائق بوضع أشياء أو معدات أو ما في حكمها.	2000	4000	8000
37	إعاقة الوصول إلى أي حفر مخصصة للصيانة في الأماكن العامة.	1000	2000	4000
38	إلقاء مخلفات الصرف الصحي في الأماكن غير المخصصة لذلك.	100,000	200,000	400,000
39	ترك حاويات النفايات في المنشآت والمجال التجارية ممتلئة عن الحد لدرجة تناثر النفايات منها.	2000	4000	8000
40	التخلص من الزيوت المستعملة في شبكات صرف مياه الأمطار أو الحفر الامتصاصية أو إسالتها على الأرصفة أو الطرق أو في غير الأماكن المخصصة لذلك.	2000	4000	8000
41	التخلص من النفايات والمخلفات عن طريق الحرق المفتوح.	2000	4000	8000
42	وجود أتربة أو طين أو غيرها من مشوهات المظهر العام بمحيط ومداخل ومخارج مواقع الإنشاءات الناتجة عن الأعمال بالموقع.	2000	4000	8000
43	نبش وتفتيش القمامة وفرزها والعبث بمحتوياتها.	1000	2000	4000
44	إلقاء أو وضع أو ترك المخلفات ، أو ما في حكمها في الأماكن غير المخصصة.	1000	2000	4000
45	رمي العلكة او اللبان أو ما في حكمها في الأماكن العامة خارج الحاويات المخصصة لذلك.	500	1000	2000
46	رمي المخلفات من النوافذ أو الشرفات.	1000	2000	4000

الازعاج في الأماكن العامة				
البند	المخالفة	الغرامة للمرة الأولى (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثانية (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثالثة وما زاد (بالدرهم)
47	دخول الأشخاص للأماكن المخصصة لأحد الجنسين أو العائلات على خلاف ما خصصت له، باستثناء الأطفال دون سن السابعة.	1000	2000	4000
48	إشغال أو حجز مرافق أو مقاعد مخصصة في الأماكن العامة لكبار السن أو أصحاب الهمم أو أي فئات أخرى وفق التشريعات السارية، وذلك دون حق.	1000	2000	4000
49	البصق أو إلقاء إفرازات الأنف في الأماكن العامة.	500	1000	2000
50	بصق بقايا مادة البان أو النسوار أو إلقاء مخلفاتها في الأماكن العامة.	1000	2000	4000
51	قضاء الحاجة في غير الأماكن المخصص لها.	1000	2000	4000
52	إطلاق أي مادة مزعجة أو مسيئة أو خطيرة في الأماكن العامة.	1000	2000	4000
53	الوقوف أو الجلوس على أرصفة الطرق وممرات المشاة ومداخل العمارات والمنشآت والمحال التجارية ومداخل الخدمات العامة أو مخارج الطوارئ بشكل يسبب الإزعاج ويشمل ذلك إعاقة حرية وحركة الآخرين أو التسبب بالذعر أو المضايقة، أو الاستفزاز.	500	1000	2000
54	استخدام أي جهاز راديو أو مكبر صوت في الأماكن العامة في غير الأحوال المصرح بها، أو إصدار أي ضوضاء، أو تسليط أضواء الليزر، أو غيرها، أو إثارة الغبار بشكل يسبب إزعاجاً أو قلقاً للغير في الأماكن العامة.	1000	2000	4000
55	الاستحمام أو غسل الحيوانات أو أي من المقتنيات الشخصية كالملابس وما في حكمها في غير الأماكن المخصصة لذلك.	1000	2000	4000
56	توزيع أو وضع أو لصق أية مواد مطبوعة أو مكتوبة لأي غرض في الأماكن العامة أو على المركبات المتوقفة أو الأعمدة أو غيرها في غير الأحوال المصرح بها.	1000	2000	4000
57	التدخين في غير الأماكن المخصصة لذلك.	500	1000	2000

التخييم والفعاليات في الأماكن العامة				
البند	المخالفة	الغرامة للمرة الأولى (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثانية (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثالثة وما زاد (بالدرهم)
58	إقامة أو إدارة أو الترويج لفعالية أو التخييم في الأماكن العامة دون ترخيص مسبق من البلدية المعنية.	10000	15,000	20،000
59	إقامة أو إدارة أو الترويج لفعالية أو التخييم في الأماكن العامة بترخيص منتهي الصلاحية.	3,000	5,000	7,000
60	عدم الالتزام بشروط الترخيص.	3,000	5,000	7,000

الأطباق اللاقطة				
البند	المخالفة	الغرامة للمرة الأولى (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثانية (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثالثة وما زاد (بالدرهم)
61	عدم التزام ملاك المباني أو من يمثلهم قانوناً بتركيب الأطباق اللاقطة وفق الشروط المعتمدة.	1000	2000	4000

المركبات المهملة				
	المخالفة	الغرامة للمرة الأولى (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثانية (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثالثة وما زاد (بالدرهم)
62	ترك المركبة في الأماكن العامة على نحو يجعلها مشوهة للمظهر العام ويشمل ذلك ترك المركبة متسخة.	500	1000	2000
63	ترك هيكل مركبة في الأماكن العامة والمؤدي إلى تشويه المظهر العام.	1000	2000	4000

الحفاظ على الحوائط والجدران				
البند	المخالفة	الغرامة للمرة الأولى (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثانية (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثالثة وما زاد (بالدرهم)
64	الكتابة أو الرسم وما في حكمها على الحوائط أو الجدران أو الأسوار من دون ترخيص.	1000	2000	4000
65	عدم قيام المالك أو المنتفع بإزالة الكتابة وما في حكمها على الجدران، أو الحوائط، أو الأسوار، وذلك في حال عدم ضبط المخالف.	1000	2000	4000

اللوحات الإعلانية				
البند	المخالفة	الغرامة للمرة الأولى (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثانية (بالدرهم)	الغرامة للمرة الثالثة وما زاد (بالدرهم)
66	تركيب أو استخدام لوحة إعلانية دون تصريح أو بتصريح منته.	2000	4000	8000
67	عدم الالتزام بالمحتوى الإعلاني المعتمد.	1000	2000	4000
68	مخالفة شروط التصريح.	1000	2000	4000
69	عدم الامتثال لإشعار التصحيح.	2000	4000	8000
70	عدم إجراء الإصلاحات للموقع بعد إزالة اللوحة الإعلانية.	2000	4000	8000
71	تقديم معلومات خاطئة أو مضللة إلى البلدية المعنية ضمن طلب التصريح.	10.000	20.000	40.000

مخالفات عامة		
البند	المخالفة	الغرامة (بالدرهم)
72	عدم التزام المخالف بإزالة آثار المخالفة في الموعد المحدد له من البلدية المعنية.	ذات قيمة الغرامة المقررة للمخالفة المطلوب إزالتها
73	عرقلة أو منع البلدية من إزالة المخالفة.	100.000

الإمارات العربية المتحدة
إمارة أبوظبي
تصدر عن الأمانة العامة للمجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي
قطاع الشؤون القانونية
أبوظبي – ص.ب 19
هاتف: 26688446 971+ – فاكس: 26669981 971+
البريد الإلكتروني: gazette@ecouncil.ae

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة